

## مؤسسة الوحدة للطباعة والنشر والتوزيع إعلان مزادة بالظرف المختوم بالسرعة الكلية وللمرة الأولى

تعلن مؤسسة الوحدة للطباعة والنشر والتوزيع عن رغبتها بإجراء مزادة بطريقة الظرف المختوم بالسرعة الكلية وللمرة الأولى وذلك لطرح جزء من البناء القديم لصحيفة الفداء (قبو وصاله) في حماه للايجار لعام ٢٠٢٥ علماً أن القبو مساحته (١٤٦,٥) متر مربع والصاله تقع في الطابق الأرضي من البناء ومساحتها (١١٦) متر مربع والقبو يقع تحت الصالاه مباشرة وذلك وفق المواصفات والشروط المفصلة في دفاتر الشروط الخاصة الفنية والمالية والحقوقية والذي يمكن الحصول عليها من دائرة العقود فعلى الراغبين التقيد بما يلي:

١- تقدم العروض إلى ديوان مؤسسة الوحدة للطباعة والنشر والتوزيع على العنوان التالي: دمشق- دوار كفرسوسة علماً أن آخر موعد لتقديم العروض نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في ٢٦ / ٦ / ٢٠٢٥ ويجري فض العروض يوم الأحد ٢٩ / ٦ / ٢٠٢٥ الساعة الحادية عشرة صباحاً في مؤسسة الوحدة (الإدارة المركزية) ويحق لمن يرغب من العارضين حضور الجلسة ولا يقبل أكثر من عرض واحد من كل عارض ويقدم العرض ضمن مغلفين مغلقتين ويحويان:

**المغلف الأول:** يحتوي التأمينات الأولية وكافة الأوراق الثبوتية المحددة في دفتر الشروط الحقوقية والمالي.

**المغلف الثاني:** ويحتوي العرض المالي رقماً وكتابة وبشكل واضح وجلي بالنسبة للصاله .

ويوضع كل من المغلفين في مغلف ثالث مختوم من العارض ومعنون باسم مؤسسة الوحدة للطباعة والنشر والتوزيع ومدون عليه (إعلان مزادة بالظرف المختوم لاجار جزء من البناء القديم لصحيفة الفداء في حماه (القبو والصاله)).

٢- تسدد التأمينات الأولية والبالغ قيمتها / ٨,٠٠٠,٠٠٠ / ل.س فقط ثمانية ملايين ليرة سورية لا غير والتأمينات النهائية ١٠% من قيمة بدل الاحالة بموجب كفالة مصرفية أو شيك مصدق أو إشعار مصرفي في حساب مؤسسة الوحدة لدى المصرف التجاري السوري فرع / ٩ / بدمشق بالحساب رقم / ١٠٥٣٢٨-٠٠١ / ٠١٠٩-.

٣- مدة ارتباط العارض بعرضه (٣٠) ثلاثون يوماً تبدأ من اليوم التالي لانتهاء تقديم العروض .

٤- مدة التعاقد سنة ميلادية تتجدد تلقائياً .

٥- ثمن دفاتر الشروط / ١٥٠٠٠ / ل.س فقط مائة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير بموجب أمر قبض في حساب المؤسسة لدى المصرف التجاري السوري فرع / ١١ / بدمشق بالحساب رقم / ١٠١٣٩-٠٠١ / ٠١١١-.

٦- تسدد قيمة ضمانات مؤقتة وقدرها / ٥٠٠٠٠ / ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير بموجب أمر قبض في حساب المؤسسة لدى المصرف التجاري السوري فرع / ٩ / بدمشق.

٧- تسديد مبلغ وقدره / ١٠٠٠٠٠ / فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير لدى مديرية مالية دمشق لقاء الاشتراك في طلب العروض.

٨- يتحمل المتعهد جميع الضرائب والرسوم المترتبة عن تنفيذ العقود إضافة إلى أجور الإعلان وطوابع نسختي العقد.

المدير العام

صرافة ودخالات مالية  
Financial Transfer & Exchange

رأس مال الشركة: 2 مليار س - رقم الترخيص: 10  
Capital: 2.000.000.000 SYP - License No.: 10



شركة 99 للصرافة ش.م.م  
DU EXCHANGE CO. JSC

دعوة لاجتماع الهيئة العامة غير العادية لشركة 99 للصرافة - ش.م.م

يدعو مجلس إدارة شركة 99 للصرافة المساهمة المغفلة العامة السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية المقرر انعقاده في تمام الساعة الحادية عشر من ظهر يوم الأحد 2025/07/6 ، وذلك في المكتب الإداري للشركة الكائن في: محافظة دمشق- شارع 29 أيار جانب المركز الثقافي الروسي بناءً على القرار رقم 44/1279 الصادر بتاريخ 2025/07/6 الموافق 29 أيار 2025، وذلك في تمام الساعة الحادية عشر من ظهر نفس اليوم وفي نفس المكان، وذلك للبحث في جدول أعمال الهيئة الذي يتضمن البنود التالية :

1. سماع تقرير مجلس الإدارة لعام 2024 ، وخطة العمل للسنة المالية المقبلة.
  2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن الحسابات الختامية لعام 2024.
  3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية لعام 2024.
  4. انتخاب مدقق الحسابات لعام 2025 وتعيين تعويضاته.
  5. تعيين الأرباح التي يجب توزيعها بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.
  6. تكوين الاحتياطيات.
  7. إبراء ذمة مجلس الإدارة وممثلي الشركة لعام 2024.
  8. مناقشة بيع (الأصول الثابتة) العائد ملكيتها للشركة، واتخاذ القرارات اللازمة، وتفويض مجلس الإدارة باتخاذ ما يلزم بهذا الخصوص.
- على السادة المساهمين الراغبين بحضور الاجتماع تسجيل أسماؤهم والأسم التي يملكونها لدى المكلف من قبل الشركة قبل الاجتماع بساعة ولحسين انعقاد الجلسة والحصول على بطاقة الحضور التوكيل والتمثيل لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية وذلك وفق الشروط التالية:

- 1- لكل مساهم حق حضور الجلسة والاشتراك في مناقشات الهيئة العامة غير العادية رغم كل نص مخالف ويكون له صوت واحد عن كل سهم يملكه، وللمساهمين أن ينيب مباحاً آخر عنه بكتاب عادي أو أن ينيب أي شخص آخر بموجب كتاب صادر عنه أو بموجب وكالة رسمية لهذه الغاية ويصدق رئيس الجلسة على الإنابة.
- 2- لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحملها بصفته وكلياً عن 10% من رأس مال الشركة.
- 3- يمثل المساهم القاصر نائبه القانوني.

تسجل الرقعة لدى المكلف من قبل الشركة لا عشدها قبل بدء الاجتماع (لدى الامتداد ابن البشي) .  
للتزيد من المعلومات يرجى الاتصال : الهاتف: 011-2093 - موبايل: 0936489489



المركز الرئيسي: حمص - باب جند - مقابل سوريا  
الفرع المحلي: دمشق - باب البطار مقابل مطار حماه  
الفرع المحلي: حلب - شارع الشمس مقابل محطة الكهرباء  
رقم الهاتف: 031 2093  
DUExchange.Co@GMAIL.COM

## الشركة السورية للنفط

إعلان مناقصة (داخلية - خارجية)

سندا لأحكام الفصل الثالث من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤

تعلن الشركة السورية للنفط عن حاجتها لتوريد قطع تبديل هوك حفارة الاورال ماش الكهربائية.

ملف رقم: ٤ / ٢٠٢٤

وفق ما يلي:

- ١- التأمينات الأولية:
  - أ- للعارض الأجنبي: / ٦٠٠ / دولار فقط ستمانة دولار فقط لا غير
  - ب- للعارض المحلي: / ٦٦٥٠٠٠٠ / ل.س فقط ستة ملايين وستمانة وخمسون ألف ليرة سورية لا غير
- ٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠% من قيمة الإحالة وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني.
- ٣- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع بتاريخ ٢٠٢٥ / ٨ / ١٠ صباحاً
- ٤- موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين بتاريخ ٢٠٢٥ / ٨ / ١١ الساعة / ١٠ / صباحاً
- ٥- في مبنى الشركة السورية للنفط للطابق الثاني عشر .
- ٦- مدة ومكان التوريد:
- ٧- للعارض الأجنبي: / ١٢٠ / يوم FOB ميناء الشحن و / ١٨٠ / يوم CFR ميناء اللاذقية أو طرطوس أو تسليم المنطقة الحرة أو المنافذ الحدودية البرية من تاريخ تبليغه فتح الاعتماد المستندي الموزع أو أمر المباشرة وفقاً لشروط التعاقد.
- ٨- للعارض المحلي: / ١٨٠ / يوم تسليم أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس من تاريخ تبليغه أمر المباشرة.
- ٩- مدة الارتباط بالعروض: / ١٢٠ / يوم مئة وعشرون يوماً اعتباراً من اليوم التالي لموعد الإغلاق.
- ١٠- طريقة الدفع: غير قابلة للتجزئة.
- ١١- مدة الضمان: سنة من تاريخ الاستلام الأولي.
- ١٢- طريقة الدفع: وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني.
- ١٣- على العارض المحلي تقديم وثيقة تثبت اشتراكه بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً تحت طائلة رفض العرض من الناحية الشكلية في حال المخالفة.
- ١٤- على العارض المحلي تقديم كافة الوثائق المبينة في المادة / ١١ / فقرة / أ / من القانون ٥١ / لعام ٢٠٠٤ وفق ما هو مبين بدفتر الشروط المالي والقانوني وتبقى من تقديم تلك الوثائق الجهات العامة.
- ١٥- تقدم العروض إلى ديوان الشركة الكائن في دمشق - مشروع دمر - ساحة التوسع - جزيرة ١٩ - بناء ٣٢ ص ب ٢٨٤٩ - هاتف ٣١٣٧٩٣٥ - ٣١٣٧٩١٣ - فاكس ٣١٣٧٩٧٧ - ٣١٣٧٩٧٧.
- ١٦- تسدد قيمة ضمانات مؤقتة وقدرها / ٥٠٠٠٠ / ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير لدى مديرية مالية دمشق لقاء الاشتراك في طلب العروض.
- ١٧- تسديد مبلغ وقدره / ١٠٠٠٠٠ / فقط مائة ألف ليرة سورية لا غير لدى مديرية مالية دمشق لقاء الاشتراك في طلب العروض.
- ١٨- يتحمل المتعهد جميع الضرائب والرسوم المترتبة عن تنفيذ العقود إضافة إلى أجور الإعلان وطوابع نسختي العقد.

المدير العام

عنة بالتفويض / مدير الشؤون التجارية ٢٠٢٢

## الشركة السورية للنفط

إعلان مناقصة داخلية

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤

- تعلن الشركة السورية للنفط عن حاجتها لتوريد خراطيم متنوعة الاقطار.

- ملف رقم: ٣٥ / ٢٠٢٥ / د

وفق ما يلي:

- ١- التأمينات الأولية: / ١٣٥٠٠٠٠٠ / ل.س فقط ثلاثة عشر مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية لا غير.
- ٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠% عشرة بالمائة من القيمة الاجمالية للإحالة.
- ٣- مكان التوريد: مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقلس .
- ٤- مدة التوريد: / ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة
- ٥- موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ١٣ / ٧ / ٢٠٢٥
- ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ١٤ / ٧ / ٢٠٢٥ الساعة / ١٠ / صباحاً.
- ٧- في مبنى الشركة السورية للنفط للطابق / ١٢ /
- ٨- مدة الارتباط بالعروض: ٦٠ يوماً اعتباراً من اليوم الذي يلي موعد الإغلاق .
- ٩- قابلة للتجزئة: الطلبية غير قابلة للتجزئة .
- ١٠- مدة الضمان: / ١٨٠ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي.
- ١١- طريقة الدفع: وفق ما هو وارد بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ١٢- تقدم العروض إلى ديوان الشركة الكائن في دمشق - مشروع دمر - ساحة التوسع - جزيرة ١٩ - بناء ٣٢ ص ب ٢٨٤٩ - هاتف ٣١٣٧٩٣٥ - ٣١٣٧٩١٣ - فاكس ٣١٣٧٩٧٧ - ٣١٣٧٩٧٧.
- ١٣- على العارض تقديم وثيقة اشتراك بنشرة الإعلانات الرسمية مصدقة أصولاً.
- ١٤- كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان يرجع فيه إلى أحكام نظام العقود الصادر بالقانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ ودفتر الشروط الخاص بالملف ودفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠ لعام ٢٠٠٤
- ١٥- يتم شراء بضاعة دفتر الشروط من مبنى الإدارة لقاء مبلغ / ٥٠٠٠٠ / ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية نقداً لدى أمين الصندوق في الإدارة .

المدير العام

عنة بالتفويض / مدير الشؤون التجارية ٢٠٢٤



مذكرة اخطار بواسطة  
الصحف المحلية  
الرسمية بالدعوى رقم  
أساس ١٩٠ لعام ٢٠٢٥  
البداية المدنية الثانية  
في بصرى الشام  
المدعى: محمد كريم  
الوطنان  
المدعى عليهم: ١- سمير

جوده حسان ٢- عوض  
حسان حسان ٣- فضل  
الله قاسم الضرحان  
٤- ماضي محمد  
الأحمد ٥- فياض  
محمد الأحمد  
٦- ناجيه شقمان المقبل  
الدعوى: ترميم ترقيين  
إشارة حجز احتياطي  
نظراً لجهالة عناونكم  
تقرر اخطاركم لحضور  
جلسة المحكمة المصادف  
يوم الأحد تاريخ

٢٧/٧/٢٠٢٥ الساعة  
التاسعة زوالية وإذا لم  
تحضروا بأنفسكم أو  
ترسلوا وكيلًا قانونيًا  
عنكم ستجري بحكمكم  
المعاملة القانونية  
وسيصدر الحكم بحقك  
بمناوبة الوجاهي.  
القاضي  
٦٦٢٧٣

صادرة عن محكمة  
الصلح المدني السابعة  
بدمشق  
الجهة طالبة التبليغ:  
منى وليد خيرورنا  
وليد خير يمثله  
المحامون أنطون باره  
وأهم حلاق واية دورو  
الجهة المطلوب تبليغها:  
محمد عارف هنانو  
الدعوى: تثبيت بيع  
نظراً لكونك خارج  
القطر فقد تقرر

لدينا تبليغك بواسطة  
الصحف ولصقا على  
لوحة إعلانات المحكمة  
لحضور الجلسة القادمة  
يوم الأحد ١٧/٨/٢٠٢٥  
الساعة العاشرة صباحاً  
بالدعوى رقم أساس ٦٢٠٦  
لعام ٢٠٢٥ وإذا لم تحضر  
بنفسك أو ترسل وكيلًا  
عنك ستجري بحقك  
المعاملة القانونية.  
القاضي  
٦٦٢٩٣

إعلان بمثابة مذكرة  
اخطار بالصحف  
صادرة عن محكمة  
البداية المدنية  
الحادية عشر بدمشق  
طالب الاخطار: زينب  
الحاج اصالة واصافة  
للتركة يمثله  
المحامي محمد عامر  
الضرا  
المطلوب اخطارهم:  
١- عدنان الحاج بن  
قاسم

٢- فاتنة الطحان  
المقرب بالبغدادي  
بنت أنور  
الدعوى: اعتراض  
على حكم قضائي  
نظراً لتواجدكم خارج  
القطر فقد تقرر لدينا  
في الدعوى أساس  
١٠٦٨٩ لعام ٢٠٢٥  
اخطاركم بواسطة  
الصحف ولوحة  
إعلانات المحكمة  
لحضورك الجلسة

القادمة يوم الثلاثاء  
تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢٥  
الساعة العاشرة  
وإذا لم تحضروا أو  
ترسلوا وكيلًا ينوب  
عنكم ستجري  
بحكمكم المعاملة  
القانونية وسيصدر  
الحكم بحكمكم بمثابة  
الوجاهي.  
القاضي  
٦٦٢٩٤

## دعوة للترشح لعضوية مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة، جاء في ذلك أن يكون الترشيح في يوم 48 ساعة قبل انقضاء المهلة المحددة للترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح لعضوية مجلس الإدارة، جاء في ذلك أن يكون الترشيح في يوم 48 ساعة قبل انقضاء المهلة المحددة للترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

البنك القطري - سورية ش.م.س.ع، بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، وبموجب قرار مجلس إدارة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع، رقم 1/186/2011 الصادر عن مصرف قطر الوطني بتاريخ 17/6/2011 تتضمن الاجراءات الخاصة بالترشيح والنظام الأساسي لشركة بنك قطر الوطني - سورية ش.م.س.ع.

## اعلان جلسة بيع عقار بالمزاد العلني للمرة الاولى

دائرة التنفيذ المدني في دمشق في الملف رقم ٥٠ بدائي ببيع لعام ٢٠٢٥

ان مدير التنفيذ المدني في دمشق

تنفيذا للحكم الصادر عن محكمة بداية الجزاء لعاشرة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/١٢ رقم ٣٤٣/٣٤٣/٥٥٤/

وبناء على قرار رئاسة التنفيذ الصادر بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٥ القاضي بطرح الحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/٩٦٠ سهم من

العقار ٤٠٢/١٥٥٠ من منطقة مجاهرين للبيع بالمزاد العلني

وبناء على طلب السيد المحامي إيهاب حجة الذي باشر الإجراءات التنفيذية

وتوفقاً لأحكام المواد ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٣ من قانون أصول المحاكمات

يعلم ما يلي:

١- يطرح للبيع بالمزاد العلني في غرفة مدير التنفيذ في دمشق الحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/٩٦٠ سهم من العقار

٤٠٢/١٥٥٠ من منطقة مجاهرين المدرجة واصفاه اذناه

٢- تجري المزايدة في تمام الساعة الحادية عشر صباح يوم الاربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٧/١٦

٣- على من يرغب الاشتراك بالمزايدة ان يودع بصندوق هذه الدائرة مبلغا يعادل نصف القيمة المقدرة بموجب شيك مصدق

اصولا ويتقدم بعروضه قبل الساعة الحادية عشر وثلاثين دقيقة في اليوم المحدد للمزاد ولا يقبل أي اشتراك بعد الساعة المذكورة

وعلى ان لا تقل كل زيادة معروضة عن ١٠% من العرض السابق وتنتهي جلسة البيع في الساعة ١٢ صباحا في حال عدم

تقديم عروض جديدة من المشتركين بالمزايدة فقط

٤- على من يرغب زيادة في الايضاح والاطلاع على قائمة شروط البيع والمزايدة عليه مراجعة الدلال السيد بسام محمد صبيحة

وديوان دائرة التنفيذ بدمشق - المساعد طه الجزماتي

٥- يتم البيع وفق احكام ٤٠٤ حتى ٤١٠ من قانون اصول المحاكمات الصادر بالقانون رقم ١ لعام ٢٠١٦

٦- تقع رسوم الشراء ورسوم تصحيح الاوصاف على الشاري ويلزم بالتصحيح بحال البيع بوجود مخالفة بناء مشادة على العقار

أولا : رقم العقار ومنطقته : الحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/٩٦٠ سهم من العقار ٢/١٥٥٠ من منطقة مجاهرين

القيمة المقدرة : ٤٥٠٠٠٠٠٠٠ ل.س اربعمائة وخمسون مليون ليرة سورية لحصة السهمية

اوصاف العقار : لا يوجد وصف كونه لم يتم الدخول الى العقار اثناء الكشف .

المساحة : ٣٣ م

ثانيا: رقم العقر ومنطقته : الحصة السهمية البالغة ٢٤٠٠/٩٦٠ سهم من العقار ٤/١٥٥٠ مجاهرين

القيمة المقدرة : ١٦٠٠٠٠٠٠٠٠ ل.س مليار وستمائة مليون ليرة سورية من الحصة السهمية

اوصاف العقار : لا يوجد وصف كونه لم يتم الدخول الى العقار اثناء الكشف

المساحة : ٢١٦٥ م

العنوان : دمشق - المالك شوارع زنبوب مقابل زنبوب التجارية

الإشارات : يمكن الاطلاع عليها بالقيء العقاري المبرز بالإضارة وكل ما يترتب على العقار من ضريبة ريع عقارات حتى تاريخ

البيع يعود على الثمن .

مدير التنفيذ المدني بدمشق ٦٦٢٨٩

## الشركة العامة للملبوسات بدمشق

تعلم الشركة العامة للملبوسات بدمشق للمرة الأولى عن رغبتها في إجراء مناقصة داخلية بالظرف المختوم لاستئجار آليات نقل جماعي لنقل عمال المعامل التابعة ( الشرق - النابليون - وسيم ) على الخطوط التالية (خط قطنا - خط عش الورور - خط قدسيا - خط الحسينية) وعددهم ٢٨/ عامل على كل خط وفقاً لدفتر الشروط الحقوق والمالي الذي يمكن الحصول عليه من المديرية التجارية للشركة.

- التأمينات الموقّعة:

- مبلغ / ٣.٦٥٠.٠٠٠ ل.س ثلاث ملايين وستمئة وخمسون ألف ليرة سورية لخط قطنا.

- مبلغ / ٢.٠٠٠.٠٠٠ ل.س مليوني ليرة سورية لخط عش الورور.

- مبلغ / ٢.٥٠٠.٠٠٠ ل.س مليونين وخمسمائة ألف ليرة سورية لخط قدسيا.

- مبلغ / ٣.٠٠٠.٠٠٠ ل.س ثلاث ملايين ليرة سورية لخط الحسينية.

- التأمينات النهائية ٥% من قيمة الإحالة.

- تقدم العروض الى ديوان الشركة العامة للملبوسات الكائن في دمشق - ساحة المحافظة - مبنى مديرية صناعة ريف دمشق - ط.٥.

- آخر موعد لتقديم العروض: نهاية الدوام الرسمي ليوم الاربعاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩

- يحدد موعد فتح العروض يوم الخميس الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٠ الساعة ١٠/ صباحاً في بناء الشركة العامة للملبوسات بدمشق.

- مدة التنفيذ: سنة كاملة تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ إعطاء أمر المباشرة .

- مدة ارتباط العارض بعرضه ٣٠/ يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.

- مدة ارتباط العارض المرشح بعرضه ٣٠/ يوماً من تاريخ تبليغه أمر المباشرة.

- يمكن الحصول على دفتر الشروط الحقوق والمالي من المديرية التجارية في الشركة بمبلغ وقدره ٥٠٠٠٠٠/ ل.س.

المدير العام ٦٦٣١٣

## المؤسسة العامة للصناعات الغذائية

### إعلان داخلي بالسرعة الكلية للمرة الأولى

تُعلن المؤسسة العامة للصناعات الغذائية عن رغبتها بالتعاقد مع مورّعين معتمدين على كافة أراضي الجمهورية العربية السورية عن طريق طلب عروض بالظرف المختوم لاستئجار وتوزيع منتج قياس / ٥ / غالون ( ١٨.٩ ) لتر من المياه المعبأة في وحدة تعبئة مياه عين الفيحة وذلك وفقاً لدفتر الشروط الحقوق والمالي والتجاري المعدّ لهذه الغاية والذي يمكن الحصول عليه من المديرية التجارية في المؤسسة العامة للصناعات الغذائية.

على الراغبين بالاشتراك تقديم عروضهم مغلقة إلى ديوان المؤسسة أو إرسالها بالبريد المضمون على العنوان التالي دمشق - شارع الفريوس ص ب ١٠٥ .

التأمينات الأولية : / ٥٠٠٠٠٠٠٠ ل.س فقط خمسون مليون ليرة سورية لا غير .

- التأمينات النهائية: / ١٠٠٠ / ل.س عن كل عبوة متعاقد عليها .

- آخر موعد لقبول العروض الساعة الرابعة عشرة من يوم ٢٠٢٥/٦/٢٤ وتُفصّل العروض في اليوم التالي الساعة الحادية عشرة صباحاً.

- مدة التنفيذ : تكون مدة العقد عام واحد اعتباراً من أمر المباشرة واحد قابلة للتجديد بموافقة الطرفين.

- يرتبط العارض بعرضه لمدة ثلاثون يوماً من التاريخ الذي يلي آخر موعد لاستلام العروض.

- سعر دفتر الشروط / ٢٠٠٠٠٠٠ / ل.س

المدير العام ٦٦٢٩٩

صيدلية الأمل  
القرار المطلوب  
تنفيذه: القرار رقم  
١٠٩ الصادر بتاريخ  
٢٠٢٥/٤/٦ الصادر  
عن محكمة الصلح  
المدني الخامسة  
بدمشق والمتضمن:  
إزالة شيوخ المتجر  
رقم ١٢٣٣٦ على  
العقار رقم ١/٣٧٧٦  
أبو جرش  
وسندا لقرار رئاسة  
التنفيذ المدني في  
دمشق وتوثيقاً  
لأحكام المادتين ٢٨٧

٢٨٨ من قانون أصول  
المحاكمات المدنية  
نكلضكم بتنفيذ  
مضمون القرار  
المذكور أعلاه خلال  
١٥ يوم من تاريخ نشر  
هذا الإعلان في إحدى  
الصحف اليومية  
والا تجري بحقكم  
الإجراءات المنوه عنها  
في القانون المذكور.  
مدير التنفيذ المدني  
بدمشق  
٦٦٣٠١  
إعلان اخطار

بدمشق برقم أساس  
٢٠٢٥/٨٢٧٥ وجلستها  
الثلاثاء ٢٠٢٥/٧/٢٢  
بطلب تزريق لعة  
الشقاق ونظراً  
لجهالة عنوانك  
فقد تقررا اخطارك  
بالصحف وإذا لم  
تحضر أو ترسل وكيلاً  
عنك تجري بحقك  
المعاملة القانونية  
وسيصدر الحكم  
بحقك وجاهاياً  
القاضي  
٦٦٣٠٣

بدمشق برقم أساس  
٢٠٢٥/٨٢٧٥ وجلستها  
الثلاثاء ٢٠٢٥/٧/٢٢  
بطلب تزريق لعة  
الشقاق ونظراً  
لجهالة عنوانك  
فقد تقررا اخطارك  
بالصحف وإذا لم  
تحضر أو ترسل وكيلاً  
عنك تجري بحقك  
المعاملة القانونية  
وسيصدر الحكم  
بحقك وجاهاياً  
القاضي  
٦٦٣٠٣

بدمشق برقم أساس  
٢٠٢٥/٨٢٧٥ وجلستها  
الثلاثاء ٢٠٢٥/٧/٢٢  
بطلب تزريق لعة  
الشقاق ونظراً  
لجهالة عنوانك  
فقد تقررا اخطارك  
بالصحف وإذا لم  
تحضر أو ترسل وكيلاً  
عنك تجري بحقك  
المعاملة القانونية  
وسيصدر الحكم  
بحقك وجاهاياً  
القاضي  
٦٦٣٠٣



إعلان بمثابة مذكرة  
اخطار بالصحف  
صادر عن محكمة  
البداية المدنية  
السادسة عشر  
بدمشق

طالب الاخطار:  
حسان حسين دبعي  
المطلوب اخطاره:  
أماني حسين دبعي  
وخالد زكي دبعي  
وعامر زكي دبعي

وانعام زكي دبعي  
وأحمد حسين دبعي  
ومحمد حسين دبعي  
ووداد حسين دبعي  
ودلال حسين دبعي  
وسوزان الصغيرة بنت  
أحمد  
الموضوع: تثبيت عقد  
بيع  
نظراً لجهالة عنوانكم  
فقد تقرر لدينا في  
الدعوى رقم أساس  
٧٩٤٨ لعام ٢٠٢٥  
اخطاركم بواسطة  
الصحف ولوحة  
إعلانات المحكمة

تنفيذي بالصحف  
صادر عن دائرة  
التنفيذ المدني  
بدمشق  
بالملف التنفيذي  
٢٠٢٥/٢٤٧٢ صلحي  
طالب التنفيذ:  
رجاء حمام بنت ديبو  
يمثلها المحامي ملاذ  
رضائي  
المنفذ عليه: أمير  
حمام بن ديبو وقمر  
حمام بنت ديبو  
والمقيمين في دمشق  
ركن الدين جسر  
النحاس جانب

حضور الجلسة  
القادمة بتاريخ  
٢٠٢٥/٧/٢٨ الساعة  
العاشرة صباحاً من  
يوم الاثنين وإذا لم  
تحضروا أو ترسلوا  
وكيلاً قانونياً ينوب  
عنكم ستجري  
بحقكم المعاملة  
القانونية وسيصدر  
الحكم بحقكم بمثابة  
الوجاهي.  
القاضي  
٦٦٣٠٠  
إعلان بمثابة اخطار

## الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية



إعلان طلب عروض أسعار للمرة الثانية لتوريد و تركيب مجموعات تحويل طاقة كهربائية 200 ك ف أ - 400 ك ف أ لمحافظة اللاذقية : محطة الخشخاشة - محطة بيت زنتوت / RFP . FAM . 25 . 023 /

## ترغب الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية

إعلان طلب عروض أسعار للمرة الثانية لتوريد و تركيب مجموعات تحويل طاقة كهربائية 200 ك ف أ - 400 ك ف أ لمحافظة اللاذقية ( محطة الخشخاشة - محطة بيت زنتوت )

## محافظة اللاذقية ( محطة الخشخاشة - محطة بيت زنتوت )

بما يتوافق مع الشروط المطلوبة المتوفرة لدى مقر الجمعية:

- آخر مهلة لتقديم العروض يوم الثلاثاء 2025-07-01
- يمكن الحصول على دفاتر الشروط المطلوبة في مكتب الجمعية: (دمشق - شارع ميلسولن - مبنى دار السلام - خلف المدرسة)
- او عن طريق البريد الإلكتروني: procurement.sssd@gmail.com
- هاتف جوال: 0959044992

## وزارة الأشغال العامة والإسكان

## قرار رقم / ١٥٩٤ /

إن وزير الأشغال العامة والإسكان بناء على أحكام القرار الرئاسي رقم / ٩ / لعام ٢٠٢٥ و على أحكام القانون رقم / ١٧ / تاريخ ٢٠١٦/٧/٣١ وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٩٩ / لعام ٢٠١١ وعلى أحكام الأنظمة الموحد لجهاز قطاع التعاون السكني الصادر بالقرار رقم / ٥٧٨ / لعام ٢٠٠٨ وعلى مخرجات محضر لجنة تقييم قطاع التعاون السكني بوزارة الأشغال العامة والإسكان رقم / ٥٠٢ / تاريخ ٢٠٢٥/٣/٤ وعلى كتاب مديرية التعاون السكني بريف دمشق رقم / ١٣٣ / ص تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٣

يقرر ما يلي :  
مادة ١- يعيد القرار رقم / ٧٠٩٨ / تاريخ ٢٠٢٤/٩/٣٠ المتضمن تشكيل مجلس الإدارة المؤقت لجمعية التشييد والبناء التعاونية للسكن والاصطيفاء المشهورة برقم / ٢١٩٣ / لعام ٢٠٠٦ في ريف دمشق سندا لأحكام المادة / ٣٢ / من المرسوم التشريعي رقم / ٩٩ / لعام ٢٠١١ ليصبح مؤلف من:  
١- أ. مأمون السمارة ممثلاً عن مديرية التعاون السكني بريف دمشق  
٢- بانا سليم علي بريهان ممثلاً عن الجمعية  
٣- حسن محمود كنانة ممثلاً عن الجمعية  
٤- ماهر قدير يحيى ممثلاً عن الجمعية  
٥- المهندس أسامة علي ممثلاً عن الجمعية  
مادة ٢- مهمة المجلس دعوة الهيئة العامة للانعقاد لبحث جدول الأعمال وانتخاب مجلس الإدارة ولجنة المراقبة.  
مادة ٣- مدة المجلس ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ تعيينه.  
مادة ٤ - تدمج الجمعية أو تحل في حال عدم اكتمال النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة خلال دعتين متتاليتين ضمن المدة المحددة له وفق أحكام المادة / ٣٢ / الفقرة / ج / من المرسوم التشريعي / ٩٩ / لعام ٢٠١١.  
مادة ٥ - يحدد تعويض المجلس بقرار لاحق ويصرف من أموال الجمعية  
مادة ٦ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

وزير الأشغال العامة والإسكان

٢٠٩٥

## اللجنة الإدارية لمجمع شاطئ رواد السياحة بالمطار

نظراً لسرعة الكلية

تعن اللجنة الإدارية لمجمع شاطئ رواد السياحة بالمطار عن رغبتها باسترجاع عروض أسعار مزايده بالظرف المختم للمراقب التالية: ١ - مطعم فلافل ٢ - محل الصحية ٣ - محل لبيع الخضرة ٤ - محل بيع السمك ٥ - محل تصليح البرادات والمكيفات ٦ - محل حلويات

يقدم العرض ضمن مغلف واحد مغلق يحتوي على مغلفين موقع عليهم من صاحب العرض المغلف الأول: يحتوي عرض السعر ويكتب عليه العرض المالي المغلف الثاني: يحتوي على التأمينات الأولية بواقع ٥% من قيمة العرض عن كامل مدة التعاقد وبقيه الأوراق الثبوتية الاضامه ويكتب عليه التأمينات والأوراق الثبوتية)

الأوراق الثبوتية المطلوبة

١- صورة عن الهوية الشخصية ٢- وثيقة لأحكام عليه ٣- تقرير طبي يثبت عدم الإصابة بالأمراض السارية -٤- جراءة ذمة من المجمع

تقدم العروض في مقر اللجنة الإدارية (ديوان المجمع) وقبل تقديم العروض ولغاية الدوام الرسمي من يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٥/٦/٢٩ ويرفض كل طلب يرد بعد هذا التاريخ كما يرفض كل طلب غير مستوفي الشروط وعدم اكتمال الأوراق الثبوتية يجرى رفض العروض في الساعة / ١٢ / من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٦/٣٠ في مقر إدارة المجمع

يمكن الحصول على دفتر الشروط من ديوان المجمع مقابل مبلغ / ٢٠٠٠٠ / ليرة

رئيس اللجنة الإدارية ٤٠٤١٨

## وزارة الأشغال العامة والإسكان

## قرار رقم / ١٩٧٢ /

إن وزير الأشغال العامة والإسكان بناء على أحكام القرار الرئاسي رقم / ٩ / لعام ٢٠٢٥ و على أحكام القانون رقم / ١٧ / تاريخ ٢٠١٦/٧/٣١ وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٩٩ / لعام ٢٠١١ وعلى أحكام الأنظمة الموحد لجهاز قطاع التعاون السكني الصادر بالقرار رقم / ٥٧٨ / لعام ٢٠٠٨ وعلى كتاب مديرية التعاون السكني بريف دمشق رقم / ٦٤٦ / ص تاريخ ٢٠٢٥/٥/٢٥

يقرر ما يلي :  
مادة ١- يعين مجلس إدارة مؤقتة لجمعية المطلة التعاونية للسكن والاصطيفاء المشهورة برقم / ٨٦٩ / لعام ١٩٨٦م في دمشق سندا لأحكام المادة / ٣٢ / الفقرة / أ / من المرسوم التشريعي رقم / ٩٩ / لعام ٢٠١١ من:  
١- أ. لميس خمم ممثلاً عن مديرية التعاون السكني بريف دمشق  
٢- إبراهيم عبد الحفيظ الشلاح ممثلاً عن الجمعية  
٣- منى أحمد الطحان ممثلاً عن الجمعية  
٤- إبراهيم توفيق العرسان ممثلاً عن الجمعية  
٥- حسام نصر السلامة ممثلاً عن الجمعية  
٦- همام اسماعيل الصالح ممثلاً عن الجمعية  
مادة ٢- مهمة المجلس دعوة الهيئة العامة للانعقاد لبحث جدول الأعمال وانتخاب مجلس الإدارة ولجنة المراقبة.  
مادة ٣- مدة المجلس ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ تعيينه.  
مادة ٤ - تدمج الجمعية أو تحل في حال عدم اكتمال النصاب القانوني لاجتماع الهيئة العامة خلال دعتين متتاليتين ضمن المدة المحددة له وفق أحكام المادة / ٣٢ / الفقرة / ج / من المرسوم التشريعي / ٩٩ / لعام ٢٠١١.  
مادة ٥ - يحدد تعويض المجلس بقرار لاحق ويصرف من أموال الجمعية  
مادة ٦ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

وزير الأشغال العامة والإسكان

٢١٠١

## مديرية الرياضة والشباب في القنيطرة

إعلان للمرة الثانية بالسرعة الكلية

- تعلن مديرية الرياضة والشباب عن إجراء مزاد علني لاستثمار صالة متعددة الاستعمالات في نادي النصر الرياضي بمساكن برزة ( مساحتها ١٠٠٠ م<sup>٢</sup> ).  
- فتل من يود الاشتراك بالمزاد أن يتقدم بطلب الاشتراك للمزاد مرفقاً بالأوراق الثبوتية المنصوص عليها في قانون العقود / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ الى ديوان المديرية الكائن في دمشق - مساكن برزة - بجانب أفران نقاعة وذلك بتاريخ صدور الإعلان في الصحف الرسمية.  
- التأمينات الأولية مبلغ مقطوع ٥٠٠٠,٠٠٠ خمسة ملايين ليرة سورية لا غير تسدد نقداً بحساب المديرية لدى المصرف التجاري السوري فرع / ١١ / حساب رقم ١١١١-١٠١١٣٣-٠١١  
- وتكون التأمينات النهائية ١٠% عن كامل بدل الاستثمار للسنوات كافة.  
- السعر المبدئي لافتتاح المزاد مبلغ وقدره ٨٥٠,٠٠٠,٠٠٠ خمسة وثمانون مليون ليرة سورية سنوياً.  
- مدة الاستثمار خمس سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ منح المستثمر أمر المباشرة من قبل إدارة النادي .  
- مدة ارتباط العارض بعرضه ٩٠ يوم من تاريخ إغلاق تقديم العروض.  
- ثمن دفتر الشروط ٥٠,٠٠٠ خمسون ألف ليرة سورية تسدد بحساب نادي النصر رقم ٠١١١-١٠١٥٧-٠١١ لدى المصرف التجاري السوري.  
- يمكن الحصول على دفتر الشروط من مقر المديرية الكائن في دمشق - مساكن برزة - بجانب أفران نقاعة.  
- آخر موعد لقبول العروض نهاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء ٢٠٢٥/٦/٢٤ .  
- موعد المزاد يوم الأربعاء ٢٠٢٥/٦/٢٥ في مقر المديرية الساعة ١٢ ظهرًا .

٢٠٢٣

مدير مديرية الرياضة والشباب في القنيطرة

## جمعية الأوقاف التعاونية

## للسكن والاصطيفاء

بناء على أحكام القانون رقم / ٩٩ / لعام ٢٠١١ وخصوصاً الفقرة / و / من المادة / ٣٤ / وعلى أحكام النظام الداخلي الموحد لجهاز قطاع التعاون السكني الصادر بالقرار رقم / ٥٧٨ / لعام ٢٠٠٨ الموافقة على دعوة أعضاء هيئة مستفيدين مشروع المقسمين / ١٣٢-٣٣٤ / فيحاء جمعية وزارة الأوقاف التعاونية للسكن والاصطيفاء لحضور اجتماع هيئة المستفيدين في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٦/٣٠ في قاعة السابع عشر من نيسان في مبنى الاتحاد العام للتحريبيين الواقع في ساحة السبع بحرات بدمشق وإذا لم يكتمل النصاب يكون الاجتماع الثاني في الساعة الحادية عشرة صباحاً من نفس اليوم وينفس المكان لمناقشة جدول الأعمال التالي :  
١- مناقشة تقرير مجلس الإدارة ٢- انتخاب عضوين للجنة المشروع ٣- ما يستجد من أمور

٢٠٩٦

## وزارة الاقتصاد والصناعة

إشارة إلى الإعلان عن مناقصة لتأهيل مرآب الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم / ٢٤ / ١٦٨ / ٣٣٦٥ / تاريخ ٢٠٢٥/٦/٣ والمنشور تحت رقم / ١٧٨٩ / في النشرة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٠

وتحت رقم / ١٧٨٨ / في جريدة الثورة بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٥ وموعد فض العروض يوم الخميس ٢٠٢٥/٦/٢٦

فإن الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك قررت إلغاء المناقصة المذكورة أعلاه لذا اقتضى التنويه

وزير الاقتصاد والصناعة

٢١١٠

## خلاصة كتاب عائدية فروغ

استناداً إلى قانون التجارة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ خلاصة كتاب عائدية فروغ رقم ١٠٨٩١/٣/٠ على العقار ٥٨/١٦٢١ ش.خواتمي وعنوان المتجر دمشق الحريقة باسم فؤاد غسان الدقر.  
مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق ٢١٠٨

## خلاصة عقد إيجار

استناداً إلى قانون التجارة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ خلاصة عقد الإيجار العائد للمستأجر السيد عبد الله قصار على العقار ٦/٢٥٧ والمؤجر هيثم الزويي علماً بأن مدة الإيجار سنة وعنوان المتجر دمشق كفرسوسة ساحة بناء الزويي مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق ٢١٠٣

## خلاصة عقد إيجار

استناداً إلى قانون التجارة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ خلاصة عقد الإيجار العائد للمستأجر السيد مؤمن زرزور بن محمود على العقار ١٠/٣٥٤ عمارة أقصاب قصاص والمؤجر الياس شاكر علماً بأن مدة الإيجار سنة وعنوان المتجر دمشق حماية المستهلك بدمشق ٢٠٦١

## خلاصة عقد استثمار

استناداً إلى قانون التجارة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ خلاصة عقد الاستثمار العائد للفريق الأول: محمد عمار سوسان والفريق الثاني المستثمر فادي وتيسير الحميميد أبناء علي على العقار ٧/١٤٠٦ شاعور جواني علماً بأن مدة الاستثمار ثلاث سنوات وعنوان المتجر الحريقة شارع معاوية. مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق ٢٠٦٦

## خلاصة عقد إيجار

استناداً إلى قانون التجارة رقم ٣٣ لعام ٢٠٠٧ خلاصة عقد الإيجار العائد للمستأجر شركة يلاستاي للوساطة العقارية الإلكترونية والخدمات السياحية م.م على العقار ٧/٦ مقسم ٨٤ بحصة والمؤجر وائل عبد الغني عرابي علماً بأن مدة الإيجار سنتان / ٢ / وعنوان المتجر دمشق بحصة شارع الضردوس جانب جامع الطاووسية بناء النحاس ط/ ٧ . مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك بدمشق ٢٠٧٩

## خلاصة عقد إيجار

المؤجر : خالد الكايد بن شكري تولد ١٩٧٥ المستأجر : محمود محمد كمال اجانة تولد ٢٠٠٤ مدة العقد من ٢٠٢٤/٨/١٢ ولغاية ٢٠٢٧/٨/١١ العنوان : أشرفية صحنيا عقار ٢٩/٢٨٢٢ أمين السجل التجاري بريف دمشق ٢٠٥٦

## فقدان مصدقة تخرج

فقدت الطالبة قمر محمد ديب مصدقة تخرج صادرة عن كلية الطب البشري - جامعة طرطوس يرجى ممن يعثر عليها تسليمها لأقرب مخضر شرطة ٤٠٤١٦

## فقدان مصدقة تخرج

فقد الطالب مصدقة تخرج باسم / محمد وفيق اسماعيل / من جامعة طرطوس / كلية الاقتصاد / قسم علوم مصرفية في طرطوس يرجى ممن يعثر عليها تسليمها إلى أقرب مخضر شرطة ٤٠٤١٢

## خلاصة عقد إيجار

المؤجر : ضرغام صوان بن محمود تولد ١٩٧٠ المستأجر : عبد الرحمن الخطيب بن محمد تولد ١٩٩١ مدة العقد من ٢٠٢٤/١٠/١ ولغاية ٢٠٢٥/٩/٣٠ العنوان : عين ترما عقار ١١/١٤٧/١١ أمين السجل التجاري بريف دمشق ٢١٠٧

**الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية**  
اعلان طلب عروض أسعار للمرة الثانية  
**لاستئجار سرفيس عدد 2**  
**لمحافظة حمص : تلكخ**  
/ RFP . FPA . 25 . 007/



**ترغب الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية**  
**باعلان طلب عروض أسعار للمرة الثانية لاستئجار سرفيس عدد 2**  
**لمحافظة حمص ( تلكخ )**

بما يتوافق مع الشروط المطلوبة المتوفرة لدى مقر الجمعية:  
• آخر مهلة لتقديم العروض يوم الثلاثاء 2025-07-01  
• يمكن الحصول على دفاتر الشروط المطلوبة في مكتب الجمعية:  
(دمشق - شارع ميلتون - مبنى دار السلام - خلف المدرسة)  
• او عن طريق البريد الإلكتروني: procurement.sssd@gmail.com  
• هاتف جوال: 0959044992

**جمعية وزارة الأوقاف التعاونية للسكن والاصطيف**

بناء على أحكام قانون التعاون السكني الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٩٩/ لعام ٢٠١١ والنظام الداخلي الموحد الصادر بالقرار رقم ٥٧٨/ لعام ٢٠٠٨ إنذار الأعضاء المكتتبين على مشاريع جمعية وزارة الأوقاف التعاونية للسكن والاصطيف المتخلفين عن سداد ما عليهم من مدفوعات لتسديدها حتى غاية يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٥/٦/٣٠ تحت طائلة إلغاء الاكتتاب وتأجيلهم لمشاريع جديدة كما يلي:  
١- المكتتبين على مشروع المقيمين ١-١٨/ جزيرة ٢٦/ دمر أن تكون مدفوعاتهم فقط مائة واثنان وخمسون مليون ليرة سورية  
٢- المكتتبين على مشروع المقيمين ٣٣٤-١٣٢/ ضاحية الفيحاء أن تكون مدفوعاتهم فقط مائة وخمسة ملايين ليرة سورية  
٣- الأعضاء المكتتبين على مشروع المقيمين ٣-٤/ جزيرة ٢٧/ توسع دمر لتسديد دفعة فقط خمسون مليون ليرة سورية حتى أقصاه الخميس في ٢٠٢٥/٦/٣٠

**جمعية وزارة الأوقاف التعاونية للسكن والاصطيف**  
٢٠٩٧

**شركة المتانة بلاست المحدودة المسؤولية**  
**إعلان حل شركة**

بناءً على قرار رقم ٥٢/ الصادر عن الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك بتاريخ ٢٠٢٥ / ٦ / ١٠

تعلن شركة المتانة بلاست المحدودة المسؤولية بالإجماع حل الشركة وتصفيته رضائياً وتسمية المحامي أحمد ادريس مصفياً وتفويضه بكافة إجراءات الحل والتصفية.

**شركة المتانة بلاست المحدودة المسؤولية**  
٣٥٣٧٩

اعلان بمثابة اخطار تنفيذي بالصحف

صادر عن دائرة التنفيذ المدني بدمشق

بالملف التنفيذي رقم / ٥٠٨ / تجاري لعام ٢٠٢٥

طالب التنفيذ : نايف ومحمد وطلال المطر

المنفذ عليهم : ١ - شركة المطر وشركاه لإنتاج الانابيب المعدنية المزيطة

٢ - شركة المطر وشركاه لإنتاج الانابيب المعدنية المغلقة

٣ - شركة مطر التضامنية للصناعة والتجارة

القرار المطلوب تنفيذه : القرار رقم / ١٤٤ / الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٤ عن محكمة الاستئناف المدنية السادسة بدمشق الناطرة في القضايا التجارية بالدعوى أساس / ٢٢١ / لعام ٢٠٢٤ والمنتمين :

١ - رد طلب إعادة المحاكمة شكلاً

٢ - ومصادرة التأمين الاستئنافي لصالح الخزينة العامة

٣ - الزام الجهة طالبة المحاكمة بالرسوم والمصاريف وبغرامة وقدرها خمسة الاف ليرة سورية ، قرار قابلاً للطعن بطريق النقض صدر علنا وافهم حسب الأصول بتاريخ ٢٠٢٤/٧/٢٤

وسندا لقرار رئاسة التنفيذ المدني في دمشق وتوفيقاً لأحكام المادتين ٢٨٧ و ٢٨٨ من قانون اصول المحاكمات المدنية تكلفكم بتنفيذ مضمون القرار المذكور أعلاه خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في احدى الصحف اليومية والا ستجري بحقكم الإجراءات المنوه عنها في القانون المذكور .

مدير التنفيذ في دمشق ٦٦٢٩١

جمعية وزارة الأوقاف

إبناء على أحكام القانون /٩٩/ لعام ٢٠١١ وخصوصاً المواد /٢٤-٢٥-٢٦-٢٧/ وعلى أحكام النظام الداخلي الموحد لجهات قطاع التعاون السكني الصادر بالقرار رقم ٥٧٨ لعام ٢٠٠٨ فقد تقرر الموافقة على دعوة أعضاء الهيئة العامة لجمعية وزارة الأوقاف التعاونية للسكن والاصطيف لحضور الاجتماع السنوي لعام ٢٠٢٥ في الساعة التاسعة صباحاً يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٦/٣٠ في قاعة الاتحاد العام للحرفيين في ساحة السبع بحرات بدمشق وإذا لم يكتمل النصاب يكون الاجتماع الثاني في الساعة العاشرة صباحاً من نفس اليوم الاثنين ٢٠٢٥/٦/٣٠ وينفس المكان لمناقشة جدول الأعمال التالي:

١- مناقشة تقارير مجلس الإدارة ولجنة المراقبة والتصديق عليها.

٢- مناقشة الحسابات الختامية وحساب توزيع الأرباح والخسائر للعام ٢٠٢٤ والميزانية السنوية لعام ٢٠٢٤.

٣- التصديق على تقرير مفتش الحسابات للعام ٢٠٢٤.

٤- تسمية مدقق الحسابات للعام ٢٠٢٥ وتحديد أجره.

٥- إقرار تعويض مجلس الإدارة ولجنة المراقبة ولجان المشروع وأمناء الصندوق والمستودعات وفق القوانين والأنظمة النافذة.

٦- الموافقة على الاقتراض من المصارف العامة والخاصة بالحد الأعلى الذي تسمح به القوانين والأنظمة النافذة.

٧- الموافقة على تفويض مجلس الإدارة لشراء أراضي من القطاعين العام والخاص أو عن طريق المشاركة لبناء مساكن للأعضاء المنتسبين وفق القوانين والأنظمة النافذة.

٨- مناقشة واعتماد الخطة السنوية لعام ٢٠٢٥.

٩- الموافقة على ترغغ اثنين من أعضاء مجلس الإدارة ترغغاً كلياً وثلاثة ترغغاً جزئياً وتحديد أجورهم.

١٠- ما يستجد من أمور.

مجلس الإدارة ٢٠٩٤

**إنذار موجه عن طريق الكاتب بالعدل في دمشق**

الرقم العام /١٧٥١/ الرقم الخاص /٤٤/ السجل /١٦٣٨٢/  
المنذر : عارف إبراهيم إبراهيم - يمثله المحامي أحمد عبد الكريم محمد المنذر إليه : عماد حميدي مواليد دمشق قيد راويه رقم /٨٢/٢/ هوية رقم /١٤٠٤٠٠٧١٩١٩/ والمقيم في دمشق - زاهرة - أبنية النازحين - البناء المجاور للمختار

موضوع الإنذار: - سبق لموكلي أن أودع لديك مبلغ وقدره /١٠٢٠٠٠٠٠٠/ مائة ومليونين ليرة سورية فقط لاغير على سبيل الأمانة وذلك بموجب سند أمانة موقع من قبلك وحيث أن موكلي قام بمطابقتك مراراً وتكراراً بإعادة المبلغ موضوع الأمانة ولكن دون جدوى لذلك : فإنني أطلبك برد مبلغ الأمانة المذكور أنفاً خلال خمسة أيام من تاريخ تبليغك الإنذار إلى العنوان المذكور أعلاه

والا سأضطر إلى ملاحقتك جزائياً بجرم إساءة الأمانة المنصوص عليه في قانون العقوبات المادة /٦٥٦/ المعدلة

وقد اعذر من انذر

الكاتب بالعدل في دمشق

٢٠٦٤

**جمعية العلا التعاونية للسكن والاصطيف**  
**قرار رقم / ١٨٣٤ /**

إن وزير الأشغال العامة والإسكان بناء على أحكام القرار الرئاسي رقم / ٩ / لعام ٢٠٢٥ و على أحكام القانون رقم / ١٧ / تاريخ ٢٠١٦/٧/٣١ وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٩٩ / لعام ٢٠١١ وعلى أحكام الأنظمة الموحد لجهات قطاع التعاون السكني الصادر بالقرار رقم / ٥٧٨ / لعام ٢٠٠٨ وعلى مخرجات محضر لجنة تقييم قطاع التعاون السكني بوزارة الأشغال العامة والإسكان رقم / ٥٠٢ / تاريخ ٢٠٢٥/٦/٤

وعلى كتاب مديرية التعاون السكني بريف دمشق رقم / ٦١ / ص تاريخ ٢٠٢٥/٤/١٤ بقر ما يلي :

مادة ١- يستمر العمل بمفعول القرار رقم / ٦٩٦٧ / تاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٣ المتضمن تعيين مجلس إدارة مؤقت لجمعية العلا التعاونية للسكن والاصطيف المشهورة برقم / ١٨٥٠ / لعام ٢٠٠٥ لمدة ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخه واحلال السيد / رامي أحمد دوكة/ محل السيد / موفق حسن كوكلي / والباقي دون تعديل

مادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

٢٠٩٩

وزير الأشغال العامة والإسكان

سند تبليغ خلاصة حكم بواسطة الصحف

صادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة بدمشق

طالب التبليغ : محمد زياد مصلاح ابن عادل يمثله المحامي هشام قهوجي .

المطلوب تبليغه : سام بن نشأت كمال أصالة عن نفسه وإضافة لتركه مؤثرته إلتسام بنت عادل مصلاح

خلاصة الحكم المطلوب تبليغه: هي القرار رقم ٣١٣ الصادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة بدمشق بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٢١ في الدعوى رقم أساس ١٤٧ لعام ٢٠٢٥. ولتضمن:

١- تثبيت البيع الجاري بين الجهة المدعى محمد زياد مصلاح بن عادل والجهة المدعى عليها سام نشأت كمال أصالة عن نفسه وإضافة لتركه مؤثرته إلتسام عادل مصلاح وذلك للحصة السهمية البالغة ٢١٤٥ سهم / ٢٤٠٠ من العقار ٣٦٢٠ / ٥ / شركة-وتسجيل المبيع على اسم الجهة المدعى

لدى مديرية المصالح العقارية بدمشق مع قبولها بالشارات الموضوعة على صحيفة العقار أصولاً . / ١- ٢- ترقيم إشارة الدعوى الموضوعة على صحيفة العقار ٣٦٢٠ / ٥ / شركة بموجب بالعدد ٢٠١١ تاريخ ٢٢ / ٤ / ٢٠٢٤ م بعد تنفيذ الفقرة الأولى أصولاً .

٣- تضمين الجهة المدعى عليها الرسوم والمصاريف.

قرار وحامي و بمثابة الوحامي صدر علناً وحسب الأصول والقانون قابلاً للاشتقاق بتاريخ الأربعاء ٢٠٢٥/٥/٢١ ميلادية .

ونظراً لتبليغك إجراءات الدعوى بواسطة الصحف كونك مغادر خارج القطر ويجوز مكان الإقامة لذلك تقرر تبليغك خلاصة الحكم بواسطة الصحف وإذا لم يتم الطعن بهذا الحكم ضمن المدة القانونية يصبح الحكم مبرماً بحقك صالحاً للتنفيذ.

القاضي ٦٦٢١٠

**شركة طلال قطرنجي وإخونه**  
**للأعمال التجارية**

شركة طلال قطرنجي وإخونه للأعمال التجارية والمشهورة لدى أمانة السجل التجاري بحماه برقم ٣٠٩٢/ ش تاريخ /٧/٢٨/١٩٩٦/ حماه - شارع نصر بن سيار  
غايتها : استيراد وتصدير المواد الغذائية وصناعة وتحميص وطحن البن وتعبئة المساحيق الغذائية آليا تم الاتفاق على تحويل الشكل القانوني للشركة من تضامنية إلى شركة محدودة المسؤولية علماً أن الشركة لا يوجد عليها دائنين حسب كتاب محاسب الشركة

٣٢٥٨٢

**خلاصة عقد إيجار**

المؤجر : بسام جمعة بن جمعة تولد ١٩٦٧  
المستأجر : محمد وليد الحموي الحداد بن محمد تولد ١٩٦٩  
مدة العقد من ٢٠٢٥/٦/١ ولغاية ٢٠٢٦/٥/٣١  
العنوان : الهامة عقار /١٦/١٤٣٨/  
**أمين السجل التجاري بريف دمشق**  
٢٠٧٠



**إعلان صادر عن**

**المحكمة الشرعية**

**الحادية عشر بدمشق**

**بمناخبة دعوة بالصحف**

**موجهة الى المدعى**

**عليه**

**رقم أساس الدعوى:**

**٢٠٢٥/٧٣١٧**

طالب التبليغ: محمود

البارد يمثله المحامي

محمد الكروط.

المطلوب تبليغه: رنده

البري بنت محمد.

الساعة التاسعة صباحاً

من يوم الأحد الموافق

في ٢٠٢٥/٧/٢٧ لرؤية

الدعوى المقامة عليك

من الجهة المدعية

بطلب دعوى تثبيت

طلاق.

تدعوك المحكمة

الشرعية الحادية عشر

بدمشق للحضور في

الوقت المحدد وإذا لم

ت حضر او ترسل وكيلاً

عنك تجري في حقك

الإجراءات القانونية،

ولسفر خارج القطر

جرى تبليغك بواسطة

الصحف.

**القاضي**

**٦٦٣٠٦**

**إعلان صادر عن**

**محكمة الشرعية**

**الرابعة بدمشق**

**بمناخبة مذكرة إخطار**

**موجهة الى المدعى**

**عليه**

**رقم أساس الدعوى:**

**٢٠٢٥/٢١٨٣**

الجهة المدعية: وفاء

الأحمد بنت رمضان

بصفتها وصياً شرعياً

على القاصرين محمد

وناصح أولاد سامر

الأحمد بموجب القرار

الصادر عن القاضي

الشرعي بدمشق

برقم /١٣٢٨/م يمثله

المحامي محمد بشير

المرجي.

الجهة المدعى عليها:

١- ندى الرجب بنت

عبد المنعم ٠٢- سامر

الأحمد ابن ناصح.

في الساعة العاشرة

زوالية من يوم الأحد

الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢٠

لرؤية الدعوى المقامة

عليك من الجهة

المدعية بطلب تثبيت

زواج ونسب.

تخطر المحكمة  
الشرعية الرابعة  
بدمشق للحضور في  
الوقت المحدد وإذا لم  
ت حضر او ترسل وكيلاً  
عنك ستجري بحقك  
الإجراءات القانونية،  
ونظراً لوجودك خارج  
القطر جرى إخطارك  
بواسطة الصحف  
ويعتبر الحكم الذي  
سيصدر بحقك بمثابة  
الوفاهي.

**القاضي**

**٦٦٣٠٧**

**إعلان بمثابة إخطار**

**تنفيذي بالصحف**

**صادر عن دائرة التنفيذ**

**المدني بدمشق**

**الملف التنفيذي رقم**

**١٤٦٧ صلحي لعام**

**٢٠٢٥**

طالب التنفيذ: محمد

ودلال عرقسوسي أصالة

عن أنفسهما وإضافة

للتركة محمد سعيد

عرقسوسي والهام

قتلان يمثله المحامي

حسن محي الدين.

المنفذ عليهم / المطلوب

تبليغهم: محمد

نذير وسناء وزياد

أولاد محمد سعيد

عرقسوسي والجميع

أصالة وإضافة لتركه

مؤثرتهم محمد سعيد

عرقسوسي والهام

قتلان.

**القاضي**

**٦٦٣٠٦**

**إعلان صادر عن**

**محكمة الشرعية**

**الرابعة بدمشق**

**بمناخبة مذكرة إخطار**

**موجهة الى المدعى**

**عليه**

**رقم أساس الدعوى:**

**٢٠٢٥/٢١٨٣**

الجهة المدعية: وفاء

الأحمد بنت رمضان

بصفتها وصياً شرعياً

على القاصرين محمد

وناصح أولاد سامر

الأحمد بموجب القرار

الصادر عن القاضي

الشرعي بدمشق

برقم /١٣٢٨/م يمثله

المحامي محمد بشير

المرجي.

الجهة المدعى عليها:

١- ندى الرجب بنت

عبد المنعم ٠٢- سامر

الأحمد ابن ناصح.

في الساعة العاشرة

زوالية من يوم الأحد

الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢٠

لرؤية الدعوى المقامة

عليك من الجهة

المدعية بطلب تثبيت

زواج ونسب.

**مدير التنفيذ المدني**

**بدمشق**

**٦٦٢٩٨**



### إعلان بمثابة مذكرة أخطار بواسطة الصحف

صادر عن المحكمة  
الشرعية التاسعة  
الموقرة بدمشق  
في الدعوى رقم أساس  
١١٣٠٨ لعام ٢٠٢٥

الجهة الدعية: رهب  
قطقوط بنت محمد  
خير تمثلها المحامية  
قمر عز الدين طير  
الجهة المدعى عليها:  
محمد عبد الحكيم  
عثمان رباب.  
الموضوع: تثبيت زواج.  
نظراً لجهالة عنوانكم  
تقرر تبليغك بالصحف  
الرسمية ولصفاً  
على لوحة إعلانات  
المحكمة موعد الجلسة  
يوم الأربعاء تاريخ  
٢٠٢٥/٧/٢٣ وذلك في  
تمام الساعة العاشرة  
صباحاً.

وإذا لم تحضر أو ترسل  
وكيلاً عنك تجري  
بحقك الإجراءات  
القانونية، ويعتبر الحكم  
الذي سيصدر بمثابة  
الوجاهي بحقك.

القاضي  
٦٦٣٠٤

إعلان بمثابة أخطار  
تنفيذي بالصحف  
صادر عن دائرة التنفيذ  
المدني بدمشق  
بالملف التنفيذي  
البدائي رقم ٤٠٤٣ لعام  
٢٠٢٥

طالب التنفيذ: سحر  
بنت صالح تقي أصالة  
وإضافة إلى تركة أحمد  
كور أحمد يمثلها  
المحامي مروان حمودي  
المطلوب التنفيذ ضده:  
طارق وهلا وعمار أبناء  
محمد ياسين الأرنؤوط  
أصالة عن أنفسهم  
وإضافة إلى تركة  
مؤرثهم محمد ياسين  
الأرنؤوط وجميلة  
سفنجه

القرار المطلوب  
تنفيذه: هو القرار رقم  
١٠٣٤ الصادر بتاريخ  
٢٠٢٤/١١/١٢ الصادر عن  
محكمة البداية المدنية  
السادسة عشر بدمشق  
والمتضمن تثبيت بيع  
وترقين إشارة الدعوى.  
وسنذا لقرار رئاسة  
التنفيذ في دمشق  
وتوفيقاً لأحكام المادتين  
٢٨٧ و ٢٨٨ من قانون  
أصول المحاكمات  
المدنية نكلفكم بتنفيذ  
مضمون القرار المذكور  
أعلاه خلال خمسة  
عشر يوماً تلي تاريخ  
نشر هذا الإعلان في  
أحد الصحف اليومية  
والا ستجري بحقكم  
الإجراءات التنفيذية  
المنصوص عليها في  
القانون المذكور.

مدير التنفيذ بدمشق  
٦٦٢١٨

إعلان تبليغ حكم  
صادرة عن محكمة  
البداية المدنية  
المصرفية في دمشق  
في الدعوى رقم أساس

٩٧ لعام ٢٠٢٥

طالب التبليغ: بنك  
الأئتمان الأهلي أي  
تي بي (عواده سابقاً)  
شركة مساهمة مغلقة  
ممثلة بالمدير العام  
المفوض بالتوقيع إضافة  
لوظيفته يمثلها المحامي  
محمد المالكي  
المطلوب تبليغه: عبد  
القادر كدرو خطيب بن  
محمد

القرار المطلوب تبليغه:  
القرار رقم ٢٩ في  
الدعوى رقم أساس ٩٧  
تاريخ ٢٠٢٥/٥/٧  
نظراً لجهالة محل  
إقامتك تقرر تبليغك  
بالصحف القرار رقم ٢٩  
المتضمن:

١- الحكم بإلزام المدعى  
عليه عبد القادر كدرو  
خطيب بن محمد  
مليون وثلاثمائة وسبعة  
وسبعون ألفاً وثلاثمائة  
واثني عشرة ليرة سورية  
لا غير لصالح الجهة  
المدعية.

٢- إلزامه أيضاً بأن يدفع  
للجهة المدعية على  
المبلغ الوارد بالفضرة  
السابقة فائدة قانونية  
بنسبة ٩٪ من تاريخ  
٢٠٢٢/٧/٢٠ ولحين  
السداد التام للجهة  
المدعية

٣- تثبيت منع سفر  
المدعى عليه الموضوع  
بموجب القرار رقم  
٤٦ أساس ٢٧٠ تاريخ  
٢٠٢٢/٨/٢٥

٤- تضمين الجهة المدعى  
عليها الرسوم والمصاريف  
وأتعاب المحاماة  
٥- تنفيذ القرار بواسطة  
دائرة التنفيذ بدمشق  
أصولاً

القرار صدر علناً وأفهم  
أصولاً بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٧  
قابلاً للاستئناف وأفهم  
علناً حسب الأصول.

القاضي  
٦٦٣٢٤

إعلان بمثابة دعوة  
صادر عن المحكمة  
الشرعية في القطيفة  
بالدعوى رقم أساس  
٢٩٦/٢٠٢٥

طالب التبليغ: بشري  
محمد قصي غنام  
تمثلها المحامية هبة  
مالك

المطلوب تبليغه: طارق  
الزبير بن إبراهيم  
الزبير-سوداني  
الجنسية

موضوع الدعوى: تزيق  
لعلة الغياب  
نظراً لتعذر التبليغ  
بسبب جهالة مكان  
إقامتك وعملاً بأحكام  
المادة ٣٤/أ من قانون  
أصول المحاكمات تقرر  
دعوتك لحضور المحاكمة  
بطريق الالتصاق على  
لوحة إعلانات المحكمة  
وبإحدى الصحف  
الرسمية الإلكترونية  
المحلية علماً أن موعد  
الجلسة يوم الخميس  
بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢٤  
الساعة العاشرة صباحاً  
وإذا لم تحضر بنفسك  
أو ترسل وكيلاً عنك  
ستجري بحقك المعاملة  
القانونية.

القاضي  
٦٦٢١٩

### سند تبليغ قرار حكم بالصحف الرسمية

قرار صادر عن محكمة البداية المدنية الثانية في قديسيا  
الدعوى أساس ٢٨ / قرار ٦٤٢ لعام ٢٠٢٥  
طالب التبليغ: محمد عماد كلاس بن محمد مأمون أصالة عن نفسه و إضافة لتركه مؤرثه  
محمد مأمون كلاس يمثلها المحامية صفية الرشيد

المطلوب تبليغه: ١- تمتعت كلاس بنت محمد مأمون كلاس اصالة عن نفسها و إضافة لتركه  
مؤرثها المرحوم محمد مأمون كلاس  
الدعوى: تصحيح النوع الشرعي وفسخ عقد

نظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر تبليغك بالصحف المحلية وعلى لوحة إعلانات المحكمة بصور  
القرار رقم أساس ٢٨ قرار ٦٤٢ لعام ٢٠٢٤ البداية المدنية الثانية فقد تقرر تبليغك القرار  
البدائي التالي:

١- قبول الطلبات المعارضة شكلاً وموضوعاً  
٢- تصحيح النوع الشرعي للعقارات ذات الأرقام ٣٨٨٥-٣٨٨٥-٣٨٨٦-٣٨٨٦ جديدة الوادي ١/٩٠ العقارية  
حيث تصحى ملك بدلا من اميري  
٣- فسخ تسجيل الحصص السهمية لجهة العقار ٣٨٨٤ جديدة الوادي الجاري بموجب العقد رقم ١٢٥٤  
لعام ٢٠١٩ وإعادة تسجيلها على اسم ورثة المرحوم محمد مأمون كلاس حسب الانصبه الشرعية  
٤- إلزام امين السجل العقاري المختص بتنفيذ اللقريتين الحكيمتين السابقتين (٣٥٢) في الصحيفة العقارية  
دون المساس بالإشارات الواردة وبقاتها ضامنة لحقوق أصحابها  
٥- ترقين الإشارة الموضوعه بموجب العقد رقم ٤٦٥٣ تاريخ ٢٠٢١/١/٣١ بعد تنفيذ الفقرات الحكمية  
السابقة حسب الأصول  
٦- تضمين الجهة المدعى عليها ورثة المرحوم محمد مأمون كلاس الرسوم والمصاريف و الاتعاب

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها صدر علناً  
وفهم حسب الأصول بتاريخ ٢٠٢٥/٦/٤ قابلاً للاستئناف

القاضي ٦٦٣٢٨

### سند تبليغ قرار حكم بالصحف الرسمية

المحكمة الشرعية في قديسيا

الدعوى ٢٠٢٤/٢١١/٥٠

الجهة المدعية: علا عطار بنت محمد ماهر وسهام تولد حرسناً ١٩٩٤ يمثلها المحاميان ببال اسبر  
ويدعاء الضعفي بموجب سند توكيل خاص شرعي رقم ١٧٣١/٢٧٣ منظم لدى مندوب رئيس مجلس  
فرع نقابة المحامين في دمشق بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٩  
الجهة المدعى عليها: احمد حلوة بن محمود ونوال تولد حرسناً ١٩٨٩ مسلم فلسطيني سوري  
الدعوى: تثبيت طلاق ونفقة اولاد ومهر

نظراً لجهالة عنوانك تقرر تبليغك قرار الحكم رقم أساس ٥٠ قرار ٢١١ تاريخ  
٢٠٢٤/١١/٢٥ المتضمن:

١- تثبيت طلاق الجهة المدعى عليها للجهة المدعية بتاريخ ٢٠١٩/٨/٧ في تركيا واعتبارها طلاق رجعية  
انقلت الى بائنة لعدم المراجعة اثناء العدة  
٢- عدم البحث بالعدة لانقضاء اجلها  
٣- إلزام امين السجل المدني المختص بتسجيل واقعة الطلاق على قيد الطرفين اصولاً  
٤- إلزام المدعى عليه بدفع كامل معجل المهر غير المقبوض البالغ مئتا ألف ليرة سورية للزوجة  
٥- إلزام المدعى عليه بدفع كامل مؤجل المهر الباقي بزمته البالغ مئتا ألف ليرة سورية للزوجة  
٦- إلزام المدعى عليه بدفع مبلغ خمس وسبعون ألف ليرة سورية عن كل من الطفلة سيلينا تولد ٢٠١٥  
والطفلة شام تولد ٢٠١٧ كنفقة شهرية ودورية بدءاً من تاريخ أربعة أشهر تسبق تاريخ الادعاء الواقع  
في ٢٠٢٣/٦/٢٥ وتخويل المدعية بقضها ما دامت الطفلتين بحضانتها وحتى انتهاء سن الحضنة.  
٧- تضمين المدعى عليه الرسوم والنفقات واتعاب المحاماة.

قراراً وجاهياً بحق الجهة المدعية وبمثابة الوجاهي بحق الجهة المدعى عليها صدر وافهم علناً  
حسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٥ قابلاً للطنق بالنقض

القاضي ٦٦٣١٧

### إعلان بمثابة أخطار تنفيذي صادر عن دائرة التنفيذ في أشرافية صحنايا

بالملف التنفيذي ٣٧٢ لعام ٢٠٢٥

طالب التنفيذ (طالب التبليغ): عبد العزيز الحواج يمثلها المحامي محسن الحلبي

المنفذ ضده (المطلوب تبليغه): يوسف الحواج بن محمود مجهول مكان الإقامة

نظراً لجهالة عنوانك فقد تقرر اخطارك اخطاراً تنفيذياً بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة

بالحكم الصادر عن محكمة البداية المدنية الأولى رقم قرار ١٩٠ أساس ١٨١ لعام ٢٠٢٥ يتضمن القرار  
المذكور

١- التراجع عن قرارنا الاعلادي المنخذ بجلسة ٢٠٢٥/٣/٥ لجهة ادخال انعام يوسف الحواج بالدعوى  
لعدم علاقتها بها.

٢- تثبيت شراء الجهة المدعية من الجهة المدعى عليها أسماء يوسف الحواج لحصتها السهمية البالغة  
٢٤٠٠/٣٠٠ سهم من العقار رقم ١/٣٩٦/منطقة أشرافية صحنايا العقارية.

٣- إلزام الجهة المدعى عليها بتسجيل المبيع المذكور أعلاه على اسم الجهة المدعية في السجلات  
العقارية المختصة أصولاً.

٤- ترقين إشارة الدعوى عقد رقم ٢٩٥/٢٩٥ تاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٠ وإشارة الحجز الاحتياطي عقد رقم ٦٧٥  
تاريخ ٢٠٠٧/٢/٧ الموضوعتين على صحيفة العقار رقم ١/٣٩٦/منطقة العقارية أشرافية  
صحنايا تلازماً مع التسجيل أصولاً

٥- تضمين الجهة المدعية الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة.

وإذا لم تحضر بنفسك أو ترسل وكيلاً بنوب عنك خلال المدة القانونية ستجري بحقك الإجراءات التنفيذية  
المنصوص عليها في القانون أصولاً

رئيس التنفيذ أشرافية صحنايا ٦٦٢٥٢

### إعلان بمثابة مذكرة تبليغ بالصحف

صادرة عن الاستئناف المدنية الثانية بدمشق

الجهة طالبة التبليغ: نبيل بن زكي ميرو يمثلها المحامية ريماء خواجكية

الجهة المطلوب تبليغها:

١- ليلا التلي بنت عبدالله

٢- وديعة بنت سليم خبازة

٣- رفيف بنت سليم خبازة

٤- نايف بن سليم خبازة

٥- نادية بنت سليم خبازة

٦- موفق بن سليم خبازة

جميعهم اصالة عن أنفسهم واطافة الى تركه مؤرثهم سليم خبازة

الدعوى: تثبيت بيع

نظراً لكونكم خارج القطر فقد تقرر لدينا تبليغك بواسطة الصحف ولصفاً على لوحة  
إعلانات المحكمة لحضور الجلسة القادمة يوم الاحد ٢٠٢٥/٧/٢٠ الساعة العاشرة  
صباحاً بالدعوى رقم أساس ١٢٢٧/١ لعام ٢٠٢٥ وإذا لم تحضروا بنفسكم أو ترسلوا  
وكيلاً عنكم ستجري بحقكم المعاملة القانونية.

القاضي ٦٦٢٨٦

### مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة البداية المدنية السابعة عشر بدمشق

بالدعوى أساس ١٧/٨٤٦٣ لعام ٢٠٢٥

طالب التبليغ: محمد زياد الصباغ

المطلوب تبليغهم: ١- هاشم حتاحت ٤- ساره حتاحت

٢- علا حتاحت ٥- ديانا حتاحت

٣- لارا حتاحت

اصالة عن انفسهم واطافة لتركه مؤرثهم محمد صلاح الدين حتاحت.

الجلسة: يوم الثلاثاء ٢٠٢٥/٧/٢٢

نظراً لجهالة عنوانكم تقرر لدينا تبليغك بالصحف لحضور جلسة المحاكمة التي سوف تعقد  
بالموعد المذكور اعلاه في الساعة ٩ صباحاً بطلب مبلغ وتعويض وفائدة.

وإذا لم تحضروا جلسة المحاكمة أو ترسلوا وكيلاً قانونياً عنكم ستجري بحقكم المعاملة  
القانونية.

القاضي ٦٦٢٣٧

مذكرة دعوى صادرة عن محكمة البداية المدنية الرابعة بريف دمشق بالدعوى رقم أساس 879 لعام 2025

الجهة المدعية:

نبيل علي عبد عامر

منى علي عبد عامر

فاديا محمد ديب ادريس

تعميم اكرم عبد عامر

وسيم اكرم عبد عامر

هيا اكرم عبد عامر

الجهة المدعى عليها: نهيدة عبد الفتاح الكردي وميسر عبد الفتاح الكردي

الدعوى: تثبيت بيع

نظراً لجهالة عنوانك وفقاً لأحكام المادة 27 فقرة (أ) من قانون أصول المحاكمات رقم 1 لعام ال 2013  
تقرر دعوتك لحضور جلسة المحاكمة المقامة عليك والمحدد يوم الأحد الواقع في 17/ 2025/8 وإذا لم  
تحضر بنفسك أو ترسل وكيلاً عنك ستجري بحقك المعاملة القانونية.

القاضي ٦٦٢٣٢

### إعلان بمثابة أخطار تنفيذي يبلغ بالصحف

الملف رقم: ٢٠٢٥/٢٧٠٩

اسم المحكوم له وموطنه المختار	اسم المحكوم عليه وموطنه
حنان الحبشه	غياث جبالي بن سمير
وكيلها المحامي محمد معنز تمر	

وضع موضع التنفيذ قرار المحكمة الشرعية الأولى بدمشق رقم ٦٠٥/الصادر بتاريخ  
٢٠٢٤/٥/٩ المتضمن دفع المهر والنفقة الزوجية والرسوم والمصاريف.

فبناءً على طلب المحكوم وتوفيقاً لأحكام المواد ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٧ من قانون أصول المحاكمات  
نكلفك بتنفيذ مضمون القرار الشرعي المذكور خلال خمسة عشر يوماً تلي تاريخ تبليغك هذا  
الإخطار وإلا تجري في حقك الإجراءات التنفيذية المنصوص عليها في القانون المذكور.

مدير التنفيذ الشرعي بدمشق ٦٦٢١٤

## الشركة العامة للملبوسات بدمشق

تعلم الشركة العامة للملبوسات بدمشق للمرة الأولى عن رغبتها في إجراء مزايدة بطريقة الظرف المختوم لبيع أصناف من العوادم والخيوط الراكدة ومخلفات الإنتاج في معمل النايلون والجوارب وفقاً لدفتر الشروط الحقوقي والمالي والذي يمكن الحصول عليه من المديرية التجارية في الشركة.

## - التأمينات المؤقتة :

أ- العوادم والخيوط الراكدة: مبلغ / ٤.٧٠٠.٠٠٠ ل.س.

ب- مخلفات:

١- (كرتون عوادم): مبلغ / ١.٠٠٠.٠٠٠ ل.س.

٢- بطاريات تالفة: مبلغ / ٥٠٠.٠٠٠ ل.س.

- التأمينات النهائية: ١٠% من قيمة الإحالة.

- تقدم العروض الى ديوان الشركة العامة للملبوسات الكائن في دمشق -ساحة المحافظة-بناء مديرية صناعة ريف دمشق - طه.

- آخر موعد لتقديم العروض: نهاية الدوام الرسمي ليوم الاربعاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩

- يحدد موعد فتح العروض يوم الخميس الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١٠ الساعة ١٠/ صباحاً في بناء الشركة العامة للملبوسات بدمشق.

- مدة التنفيذ: /١٥/ يوم تبدأ من اليوم التالي لتاريخ أمر المباشرة .

- مدة ارتباط العارض بعرضه /٣٠/ يوماً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ الاغلاق.

- مدة ارتباط العارض المرشح بعرضه /٣٠/ يوماً تبدأ من اليوم التالي لتاريخ تبليغه خطياً إحالة المزايدة عليه.

- يمكن الحصول على دفتر الشروط الحقوقي والمالي من المديرية التجارية في الشركة بمبلغ وقدره /٥٠.٠٠٠/ ل.س.

المدير العام ٦٦٣١٤

## مديرية الموارد المائية بحماه

## إعلان مناقصة داخلية

تعلم مديرية الموارد المائية بحماه عن إجراء مناقصة داخلية بطريق الضم أو التزويل لتنفيذ مشروع إصلاح الآلية نوع تركس لبيهر /٥٣٨/ رقم ٩٤٠٨١٣ ، وفق فئات الشروط الحقوقية والمالية والفنية الخاصة ووفق ما يلي:

- الكشف التقديري: /١٣١٢٤٤٠٠٠/ ل.س فقط مائة وواحد وثلاثون مليون ومائتان وأربعة وأربعون ألف ليرة سورية لا غير

- التأمينات الأولية : ٥ % من قيمة الكشف التقديري .

- التأمينات النهائية : ١٠ % من قيمة بدل الإحالة .

- مدة التنفيذ : / شهرين تقويميين /

- مدة ارتباط العارض بعرضه ( ٩٠ يوماً ) تلي آخر موعد لتقديم العروض .

- تطلب اضبارة المشروع من دائرة العقود مقابل مبلغ /٢٥٠٠٠/ ل.س فقط خمسة وعشرون ألف ليرة سورية لا غير .

- مدة الضمان: سنة واحدة أو ٣٠٠ ساعة عمل أيهما أقرب وتبدأ من تاريخ صدور محضر الاستلام المؤقت.

- تقدم العروض إلى ديوان مديرية الموارد المائية بحماه حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم ٢٠٢٥/٧/٨ .

- نقض العروض في اليوم التالي عند الساعة العاشرة صباحاً.

- يطبق في كل ما لم يرد عليه النص في هذا الإعلان ودفتر الشروط الخاصة أحكام نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ وأحكام دفتر الشروط العام الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

مديرية الموارد المائية بحماه ٦٦٢٨٤

## مذكرة تبليغ قرار بالصحف بالدعوى رقم أساس ٢٠٢٥/١٢٥ المنصولة بالقرار رقم ٢٠٢٥/٢٤٨ من المحكمة الشرعية في كفر بطنا

الجهة المدعية: فاديا مصطفى بنت فهد

الجهة المدعى عليه: وليد الدعاس بن محمد

الموضوع: تثبيت طلاق

حيث انه بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٦ صدر القرار رقم ٢٠٢٥/٢٤٨ بالدعوى رقم أساس ٢٠٢٥/١٢٥ عن المحكمة الشرعية في كفر بطنا و نظراً لجهالة موطنك تقرر تبليغك القرار المذكور بواسطة الصحف ليصار لتفهيكم القرار المذكور وفق فقراته

## أقر :

١- تثبيت الطلاق الذي اوقعه المدعى عليه وليد الدعاس على المدعية فاديا مصطفى في تركيا في عام ٢٠١١ و ٢٠١٦ و ٢٠٢١ واعتباره طلاقاً بانناً بينونة كبرى لاحتل الزوجة لزوجها حتى تنقضي عدتها من زوج اخر دخل بها فعلاً أو فارقها بموت بعد الدخول  
٢- اعفاء الزوجة من العدة الشرعية لانقضائها مع الزمن اعتباراً من تاريخ ٢٠٢١/١٠/١٨  
٣- تسجيل واقعة الطلاق لدى امين السجل المدني المختص  
٤- تضمين المدعى عليه الرسوم و المصاريف و الاتعاب  
قراراً وجاهياً بحق المدعية وبمناية الوجاهي بحق المدعى عليه صدر وافهم علناً حسب القانون و الأصول بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٦ الموافق ١٤٤٦/ الحجة ٢٠٢٥/٦/١٦ قابلاً لطعن بطريق النقض وذلك ليكتسب الدرجة القطعية اصولاً

القاضي ٦٦٣١٨

## تبليغ قرار حكم بواسطة الصحف صادرة عن محكمة البداية المدنية الثالثة بدمشق

طالب التبليغ: ١- داليا عرنوس بنت درويش ٢- سيف الدين عرنوس ابن درويش اصالة عن أنفسهم و اضافة لتركه مؤرثهم درويش عرنوس يمثلهم المحامية ريماء خواجكية

المطلوب تبليغهم: رفيق ابن جوزيف ملكية

الدعوى: زوال اثر حجز احتياطي

نظراً لجهالة عنوانك تقرر تبليغك بواسطة احدى الصحف الرسمية القرار رقم /٢٠٧/ رقم أساس /٦٥/ لعام ٢٠٢٥ الصادر عن محكمة البداية المدنية الثالثة بدمشق

## أقر:

١- زوال اثر الحجز الاحتياطي الصادر عن محكمة الاستئناف المدنية العاشرة برقم /١/ أساس /٨٤/ تاريخ ٢٠٠٨/١/٢٣ واعتباره كأن لم يكن  
٢- ترقيين اشارة الحجز الاحتياطي الموضوع على حصة المؤرث درويش ابن محمد عرنوس في العقارات /٢٠١٧/ المقاسم /١٣/ /١٥ /١٦ /١٧ /١٨ /١٩ /٢٠ /٢١ /٢٢ /٢٣ /٢٤ /٢٥ /٢٦ /٢٧ /٢٨ /٢٩ /٣٠ /٣١ /٣٢ /٣٣ /٣٤ /٣٥ /٣٦ /٣٧ /٣٨ /٣٩ /٤٠ /٤١ /٤٢ /٤٣ /٤٤ /٤٥ /٤٦ /٤٧ /٤٨ /٤٩ /٥٠ /٥١ /٥٢ /٥٣ /٥٤ /٥٥ /٥٦ /٥٧ /٥٨ /٥٩ /٦٠ /٦١ /٦٢ /٦٣ /٦٤ /٦٥ /٦٦ /٦٧ /٦٨ /٦٩ /٧٠ /٧١ /٧٢ /٧٣ /٧٤ /٧٥ /٧٦ /٧٧ /٧٨ /٧٩ /٨٠ /٨١ /٨٢ /٨٣ /٨٤ /٨٥ /٨٦ /٨٧ /٨٨ /٨٩ /٩٠ /٩١ /٩٢ /٩٣ /٩٤ /٩٥ /٩٦ /٩٧ /٩٨ /٩٩ /١٠٠ /١٠١ /١٠٢ /١٠٣ /١٠٤ /١٠٥ /١٠٦ /١٠٧ /١٠٨ /١٠٩ /١١٠ /١١١ /١١٢ /١١٣ /١١٤ /١١٥ /١١٦ /١١٧ /١١٨ /١١٩ /١٢٠ /١٢١ /١٢٢ /١٢٣ /١٢٤ /١٢٥ /١٢٦ /١٢٧ /١٢٨ /١٢٩ /١٣٠ /١٣١ /١٣٢ /١٣٣ /١٣٤ /١٣٥ /١٣٦ /١٣٧ /١٣٨ /١٣٩ /١٤٠ /١٤١ /١٤٢ /١٤٣ /١٤٤ /١٤٥ /١٤٦ /١٤٧ /١٤٨ /١٤٩ /١٥٠ /١٥١ /١٥٢ /١٥٣ /١٥٤ /١٥٥ /١٥٦ /١٥٧ /١٥٨ /١٥٩ /١٦٠ /١٦١ /١٦٢ /١٦٣ /١٦٤ /١٦٥ /١٦٦ /١٦٧ /١٦٨ /١٦٩ /١٧٠ /١٧١ /١٧٢ /١٧٣ /١٧٤ /١٧٥ /١٧٦ /١٧٧ /١٧٨ /١٧٩ /١٨٠ /١٨١ /١٨٢ /١٨٣ /١٨٤ /١٨٥ /١٨٦ /١٨٧ /١٨٨ /١٨٩ /١٩٠ /١٩١ /١٩٢ /١٩٣ /١٩٤ /١٩٥ /١٩٦ /١٩٧ /١٩٨ /١٩٩ /٢٠٠ /٢٠١ /٢٠٢ /٢٠٣ /٢٠٤ /٢٠٥ /٢٠٦ /٢٠٧ /٢٠٨ /٢٠٩ /٢١٠ /٢١١ /٢١٢ /٢١٣ /٢١٤ /٢١٥ /٢١٦ /٢١٧ /٢١٨ /٢١٩ /٢٢٠ /٢٢١ /٢٢٢ /٢٢٣ /٢٢٤ /٢٢٥ /٢٢٦ /٢٢٧ /٢٢٨ /٢٢٩ /٢٣٠ /٢٣١ /٢٣٢ /٢٣٣ /٢٣٤ /٢٣٥ /٢٣٦ /٢٣٧ /٢٣٨ /٢٣٩ /٢٤٠ /٢٤١ /٢٤٢ /٢٤٣ /٢٤٤ /٢٤٥ /٢٤٦ /٢٤٧ /٢٤٨ /٢٤٩ /٢٥٠ /٢٥١ /٢٥٢ /٢٥٣ /٢٥٤ /٢٥٥ /٢٥٦ /٢٥٧ /٢٥٨ /٢٥٩ /٢٦٠ /٢٦١ /٢٦٢ /٢٦٣ /٢٦٤ /٢٦٥ /٢٦٦ /٢٦٧ /٢٦٨ /٢٦٩ /٢٧٠ /٢٧١ /٢٧٢ /٢٧٣ /٢٧٤ /٢٧٥ /٢٧٦ /٢٧٧ /٢٧٨ /٢٧٩ /٢٨٠ /٢٨١ /٢٨٢ /٢٨٣ /٢٨٤ /٢٨٥ /٢٨٦ /٢٨٧ /٢٨٨ /٢٨٩ /٢٩٠ /٢٩١ /٢٩٢ /٢٩٣ /٢٩٤ /٢٩٥ /٢٩٦ /٢٩٧ /٢٩٨ /٢٩٩ /٣٠٠ /٣٠١ /٣٠٢ /٣٠٣ /٣٠٤ /٣٠٥ /٣٠٦ /٣٠٧ /٣٠٨ /٣٠٩ /٣١٠ /٣١١ /٣١٢ /٣١٣ /٣١٤ /٣١٥ /٣١٦ /٣١٧ /٣١٨ /٣١٩ /٣٢٠ /٣٢١ /٣٢٢ /٣٢٣ /٣٢٤ /٣٢٥ /٣٢٦ /٣٢٧ /٣٢٨ /٣٢٩ /٣٣٠ /٣٣١ /٣٣٢ /٣٣٣ /٣٣٤ /٣٣٥ /٣٣٦ /٣٣٧ /٣٣٨ /٣٣٩ /٣٤٠ /٣٤١ /٣٤٢ /٣٤٣ /٣٤٤ /٣٤٥ /٣٤٦ /٣٤٧ /٣٤٨ /٣٤٩ /٣٥٠ /٣٥١ /٣٥٢ /٣٥٣ /٣٥٤ /٣٥٥ /٣٥٦ /٣٥٧ /٣٥٨ /٣٥٩ /٣٦٠ /٣٦١ /٣٦٢ /٣٦٣ /٣٦٤ /٣٦٥ /٣٦٦ /٣٦٧ /٣٦٨ /٣٦٩ /٣٧٠ /٣٧١ /٣٧٢ /٣٧٣ /٣٧٤ /٣٧٥ /٣٧٦ /٣٧٧ /٣٧٨ /٣٧٩ /٣٨٠ /٣٨١ /٣٨٢ /٣٨٣ /٣٨٤ /٣٨٥ /٣٨٦ /٣٨٧ /٣٨٨ /٣٨٩ /٣٩٠ /٣٩١ /٣٩٢ /٣٩٣ /٣٩٤ /٣٩٥ /٣٩٦ /٣٩٧ /٣٩٨ /٣٩٩ /٤٠٠ /٤٠١ /٤٠٢ /٤٠٣ /٤٠٤ /٤٠٥ /٤٠٦ /٤٠٧ /٤٠٨ /٤٠٩ /٤١٠ /٤١١ /٤١٢ /٤١٣ /٤١٤ /٤١٥ /٤١٦ /٤١٧ /٤١٨ /٤١٩ /٤٢٠ /٤٢١ /٤٢٢ /٤٢٣ /٤٢٤ /٤٢٥ /٤٢٦ /٤٢٧ /٤٢٨ /٤٢٩ /٤٣٠ /٤٣١ /٤٣٢ /٤٣٣ /٤٣٤ /٤٣٥ /٤٣٦ /٤٣٧ /٤٣٨ /٤٣٩ /٤٤٠ /٤٤١ /٤٤٢ /٤٤٣ /٤٤٤ /٤٤٥ /٤٤٦ /٤٤٧ /٤٤٨ /٤٤٩ /٤٥٠ /٤٥١ /٤٥٢ /٤٥٣ /٤٥٤ /٤٥٥ /٤٥٦ /٤٥٧ /٤٥٨ /٤٥٩ /٤٦٠ /٤٦١ /٤٦٢ /٤٦٣ /٤٦٤ /٤٦٥ /٤٦٦ /٤٦٧ /٤٦٨ /٤٦٩ /٤٧٠ /٤٧١ /٤٧٢ /٤٧٣ /٤٧٤ /٤٧٥ /٤٧٦ /٤٧٧ /٤٧٨ /٤٧٩ /٤٨٠ /٤٨١ /٤٨٢ /٤٨٣ /٤٨٤ /٤٨٥ /٤٨٦ /٤٨٧ /٤٨٨ /٤٨٩ /٤٩٠ /٤٩١ /٤٩٢ /٤٩٣ /٤٩٤ /٤٩٥ /٤٩٦ /٤٩٧ /٤٩٨ /٤٩٩ /٥٠٠ /٥٠١ /٥٠٢ /٥٠٣ /٥٠٤ /٥٠٥ /٥٠٦ /٥٠٧ /٥٠٨ /٥٠٩ /٥١٠ /٥١١ /٥١٢ /٥١٣ /٥١٤ /٥١٥ /٥١٦ /٥١٧ /٥١٨ /٥١٩ /٥٢٠ /٥٢١ /٥٢٢ /٥٢٣ /٥٢٤ /٥٢٥ /٥٢٦ /٥٢٧ /٥٢٨ /٥٢٩ /٥٣٠ /٥٣١ /٥٣٢ /٥٣٣ /٥٣٤ /٥٣٥ /٥٣٦ /٥٣٧ /٥٣٨ /٥٣٩ /٥٤٠ /٥٤١ /٥٤٢ /٥٤٣ /٥٤٤ /٥٤٥ /٥٤٦ /٥٤٧ /٥٤٨ /٥٤٩ /٥٥٠ /٥٥١ /٥٥٢ /٥٥٣ /٥٥٤ /٥٥٥ /٥٥٦ /٥٥٧ /٥٥٨ /٥٥٩ /٥٦٠ /٥٦١ /٥٦٢ /٥٦٣ /٥٦٤ /٥٦٥ /٥٦٦ /٥٦٧ /٥٦٨ /٥٦٩ /٥٧٠ /٥٧١ /٥٧٢ /٥٧٣ /٥٧٤ /٥٧٥ /٥٧٦ /٥٧٧ /٥٧٨ /٥٧٩ /٥٨٠ /٥٨١ /٥٨٢ /٥٨٣ /٥٨٤ /٥٨٥ /٥٨٦ /٥٨٧ /٥٨٨ /٥٨٩ /٥٩٠ /٥٩١ /٥٩٢ /٥٩٣ /٥٩٤ /٥٩٥ /٥٩٦ /٥٩٧ /٥٩٨ /٥٩٩ /٦٠٠ /٦٠١ /٦٠٢ /٦٠٣ /٦٠٤ /٦٠٥ /٦٠٦ /٦٠٧ /٦٠٨ /٦٠٩ /٦١٠ /٦١١ /٦١٢ /٦١٣ /٦١٤ /٦١٥ /٦١٦ /٦١٧ /٦١٨ /٦١٩ /٦٢٠ /٦٢١ /٦٢٢ /٦٢٣ /٦٢٤ /٦٢٥ /٦٢٦ /٦٢٧ /٦٢٨ /٦٢٩ /٦٣٠ /٦٣١ /٦٣٢ /٦٣٣ /٦٣٤ /٦٣٥ /٦٣٦ /٦٣٧ /٦٣٨ /٦٣٩ /٦٤٠ /٦٤١ /٦٤٢ /٦٤٣ /٦٤٤ /٦٤٥ /٦٤٦ /٦٤٧ /٦٤٨ /٦٤٩ /٦٥٠ /٦٥١ /٦٥٢ /٦٥٣ /٦٥٤ /٦٥٥ /٦٥٦ /٦٥٧ /٦٥٨ /٦٥٩ /٦٦٠ /٦٦١ /٦٦٢ /٦٦٣ /٦٦٤ /٦٦٥ /٦٦٦ /٦٦٧ /٦٦٨ /٦٦٩ /٦٧٠ /٦٧١ /٦٧٢ /٦٧٣ /٦٧٤ /٦٧٥ /٦٧٦ /٦٧٧ /٦٧٨ /٦٧٩ /٦٨٠ /٦٨١ /٦٨٢ /٦٨٣ /٦٨٤ /٦٨٥ /٦٨٦ /٦٨٧ /٦٨٨ /٦٨٩ /٦٩٠ /٦٩١ /٦٩٢ /٦٩٣ /٦٩٤ /٦٩٥ /٦٩٦ /٦٩٧ /٦٩٨ /٦٩٩ /٧٠٠ /٧٠١ /٧٠٢ /٧٠٣ /٧٠٤ /٧٠٥ /٧٠٦ /٧٠٧ /٧٠٨ /٧٠٩ /٧١٠ /٧١١ /٧١٢ /٧١٣ /٧١٤ /٧١٥ /٧١٦ /٧١٧ /٧١٨ /٧١٩ /٧٢٠ /٧٢١ /٧٢٢ /٧٢٣ /٧٢٤ /٧٢٥ /٧٢٦ /٧٢٧ /٧٢٨ /٧٢٩ /٧٣٠ /٧٣١ /٧٣٢ /٧٣٣ /٧٣٤ /٧٣٥ /٧٣٦ /٧٣٧ /٧٣٨ /٧٣٩ /٧٤٠ /٧٤١ /٧٤٢ /٧٤٣ /٧٤٤ /٧٤٥ /٧٤٦ /٧٤٧ /٧٤٨ /٧٤٩ /٧٥٠ /٧٥١ /٧٥٢ /٧٥٣ /٧٥٤ /٧٥٥ /٧٥٦ /٧٥٧ /٧٥٨ /٧٥٩ /٧٦٠ /٧٦١ /٧٦٢ /٧٦٣ /٧٦٤ /٧٦٥ /٧٦٦ /٧٦٧ /٧٦٨ /٧٦٩ /٧٧٠ /٧٧١ /٧٧٢ /٧٧٣ /٧٧٤ /٧٧٥ /٧٧٦ /٧٧٧ /٧٧٨ /٧٧٩ /٧٨٠ /٧٨١ /٧٨٢ /٧٨٣ /٧٨٤ /٧٨٥ /٧٨٦ /٧٨٧ /٧٨٨ /٧٨٩ /٧٩٠ /٧٩١ /٧٩٢ /٧٩٣ /٧٩٤ /٧٩٥ /٧٩٦ /٧٩٧ /٧٩٨ /٧٩٩ /٨٠٠ /٨٠١ /٨٠٢ /٨٠٣ /٨٠٤ /٨٠٥ /٨٠٦ /٨٠٧ /٨٠٨ /٨٠٩ /٨١٠ /٨١١ /٨١٢ /٨١٣ /٨١٤ /٨١٥ /٨١٦ /٨١٧ /٨١٨ /٨١٩ /٨٢٠ /٨٢١ /٨٢٢ /٨٢٣ /٨٢٤ /٨٢٥ /٨٢٦ /٨٢٧ /٨٢٨ /٨٢٩ /٨٣٠ /٨٣١ /٨٣٢ /٨٣٣ /٨٣٤ /٨٣٥ /٨٣٦ /٨٣٧ /٨٣٨ /٨٣٩ /٨٤٠ /٨٤١ /٨٤٢ /٨٤٣ /٨٤٤ /٨٤٥ /٨٤٦ /٨٤٧ /٨٤٨ /٨٤٩ /٨٥٠ /٨٥١ /٨٥٢ /٨٥٣ /٨٥٤ /٨٥٥ /٨٥٦ /٨٥٧ /٨٥٨ /٨٥٩ /٨٦٠ /٨٦١ /٨٦٢ /٨٦٣ /٨٦٤ /٨٦٥ /٨٦٦ /٨٦٧ /٨٦٨ /٨٦٩ /٨٧٠ /٨٧١ /٨٧٢ /٨٧٣ /٨٧٤ /٨٧٥ /٨٧٦ /٨٧٧ /٨٧٨ /٨٧٩ /٨٨٠ /٨٨١ /٨٨٢ /٨٨٣ /٨٨٤ /٨٨٥ /٨٨٦ /٨٨٧ /٨٨٨ /٨٨٩ /٨٩٠ /٨٩١ /٨٩٢ /٨٩٣ /٨٩٤ /٨٩٥ /٨٩٦ /٨٩٧ /٨٩٨ /٨٩٩ /٩٠٠ /٩٠١ /٩٠٢ /٩٠٣ /٩٠٤ /٩٠٥ /٩٠٦ /٩٠٧ /٩٠٨ /٩٠٩ /٩١٠ /٩١١ /٩١٢ /٩١٣ /٩١٤ /٩١٥ /٩١٦ /٩١٧ /٩١٨ /٩١٩ /٩٢٠ /٩٢١ /٩٢٢ /٩٢٣ /٩٢٤ /٩٢٥ /٩٢٦ /٩٢٧ /٩٢٨ /٩٢٩ /٩٣٠ /٩٣١ /٩٣٢ /٩٣٣ /٩٣٤ /٩٣٥ /٩٣٦ /٩٣٧ /٩٣٨ /٩٣٩ /٩٤٠ /٩٤١ /٩٤٢ /٩٤٣ /٩٤٤ /٩٤٥ /٩٤٦ /٩٤٧ /٩٤٨ /٩٤٩ /٩٥٠ /٩٥١ /٩٥٢ /٩٥٣ /٩٥٤ /٩٥٥ /٩٥٦ /٩٥٧ /٩٥٨ /٩٥٩ /٩٦٠ /٩٦١ /٩٦٢ /٩٦٣ /٩٦٤ /٩٦٥ /٩٦٦ /٩٦٧ /٩٦٨ /٩٦٩ /٩٧٠ /٩٧١ /٩٧٢ /٩٧٣ /٩٧٤ /٩٧٥ /٩٧٦ /٩٧٧ /٩٧٨ /٩٧٩ /٩٨٠ /٩٨١ /٩٨٢ /٩٨٣ /٩٨٤ /٩٨٥ /٩٨٦ /٩٨٧ /٩٨٨ /٩٨٩ /٩٩٠ /٩٩١ /٩٩٢ /٩٩٣ /٩٩٤ /٩٩٥ /٩٩٦ /٩٩٧ /٩٩٨ /٩٩٩ /١٠٠٠ /١٠٠١ /١٠٠٢ /١٠٠٣ /١٠٠٤ /١٠٠٥ /١٠٠٦ /١٠٠٧ /١٠٠٨ /١٠٠٩ /١٠١٠ /١٠١١ /١٠١٢ /١٠١٣ /١٠١٤ /١٠١٥ /١٠١٦ /١٠١٧ /١٠١٨ /١٠١٩ /١٠٢٠ /١٠٢١ /١٠٢٢ /١٠٢٣ /١٠٢٤ /١٠٢٥ /١٠٢٦ /١٠٢٧ /١٠٢٨ /١٠٢٩ /١٠٣٠ /١٠٣١ /١٠٣٢ /١٠٣٣ /١٠٣٤ /١٠٣٥ /١٠٣٦ /١٠٣٧ /١٠٣٨ /١٠٣٩ /١٠٤٠ /١٠٤١ /١٠٤٢ /١٠٤٣ /١٠٤٤ /١٠٤٥ /١٠٤٦ /١٠٤٧ /١٠٤٨ /١٠٤٩ /١٠٥٠ /١٠٥١ /١٠٥٢ /١٠٥٣ /١٠٥٤ /١٠٥٥ /١٠٥٦ /١٠٥٧ /١٠٥٨ /١٠٥٩ /١٠٦٠ /١٠٦١ /١٠٦٢ /١٠٦٣ /١٠٦٤ /١٠٦٥ /١٠٦٦ /١٠٦٧ /١٠٦٨ /١٠٦٩ /١٠٧٠ /١٠٧١ /١٠٧٢ /١٠٧٣ /١٠٧٤ /١٠٧٥ /١٠٧٦ /١٠٧٧ /١٠٧٨ /١٠٧٩ /١٠٨٠ /١٠٨١ /١٠٨٢ /١٠٨٣ /١٠٨٤ /١٠٨٥ /١٠٨٦ /١٠٨٧ /١٠٨٨ /١٠٨٩ /١٠٩٠ /١٠٩١ /١٠٩٢ /١٠٩٣ /١٠٩٤ /١٠٩٥ /١٠٩٦ /١٠٩٧ /١٠٩٨ /١٠٩٩ /١١٠٠ /١١٠١ /١١٠٢ /١١٠٣ /١١٠٤ /١١٠٥ /١١٠٦ /١١٠٧ /١١٠٨ /١١٠٩ /١١١٠ /١١١١ /١١١٢ /١١١٣ /١١١٤ /١١١٥ /١١١٦ /١١١٧ /١١١٨ /١١١٩ /١١٢٠ /١١٢١ /١١٢٢ /١١٢٣ /١١٢٤ /١١٢٥ /١١٢٦ /١١٢٧ /١١٢٨ /١١٢٩ /١١٣٠ /١١٣١ /١١٣٢ /١١٣٣ /١١٣٤ /١١٣٥ /١١٣٦ /١١٣٧ /١١٣٨ /١١٣٩ /١١٤٠ /١١٤١ /١١٤٢ /١١٤٣ /١١٤٤ /١١٤٥ /١١٤٦ /١١٤٧ /١١٤٨ /١١٤٩ /١١٥٠ /١١٥١ /١١٥٢ /١١٥٣ /١١٥٤ /١١٥٥ /١١٥٦ /١١٥٧ /١١٥٨ /١١٥٩ /١١٦٠ /١١٦١ /١١٦٢ /١١٦٣ /١١٦٤ /١١٦٥ /١١٦٦ /١١٦٧ /١١٦٨ /١١٦٩ /١١٧٠ /١١٧١ /١١٧٢ /١١٧٣ /١١٧٤ /١١٧٥ /١١٧٦ /١١٧٧ /١١٧٨ /١١٧٩ /١١٨٠ /١١٨١ /١١٨٢ /١١٨٣ /١١٨٤ /١١٨٥ /١١٨٦ /١١٨٧ /١١٨٨ /١١٨٩ /١١٩٠ /١١٩١ /١١٩٢ /١١٩٣ /١١٩٤ /١١٩٥ /١١٩٦ /١١٩٧ /١١٩٨ /١١٩٩ /١٢٠٠ /١٢٠١ /١٢٠٢ /١٢٠٣ /١٢٠٤ /١٢٠٥ /١٢٠٦ /١٢٠٧ /١٢٠٨ /١٢٠٩ /١٢١٠ /١٢١١ /١٢١٢ /١٢١٣ /١٢١٤ /١٢١٥ /١٢١٦ /١٢١٧ /١٢١٨ /١٢١٩ /١٢٢٠ /١٢٢١ /١٢٢٢ /١٢٢٣ /١٢٢٤ /١٢٢٥ /١٢٢٦ /١٢٢٧ /١٢٢٨ /١٢٢٩ /١٢٣٠ /١٢٣١ /١٢٣٢ /١٢٣٣ /١٢٣٤ /١٢٣٥ /١٢٣٦ /١٢٣٧ /١٢٣٨ /١٢٣٩ /١٢٤٠ /١٢٤١ /١٢٤٢ /١٢٤٣ /١٢٤٤ /١٢٤٥ /١٢٤٦ /١٢٤٧ /١٢٤٨ /١٢٤٩ /١٢٥٠ /١٢٥١ /١٢٥٢ /١٢٥







## إعلان بمثابة سند تبليغ حكم شرعي صادرة عن المحكمة الشرعية الغرفة العاشرة بحلب

القاضي السيد:  
محمود عادل شوا  
المساعد السيد : هيثم  
الشلاش  
المدعية : اديبه المصري  
بنت خليل- يمثلها  
المحامي : عبد الكريم  
شوا  
المدعى عليهم :  
١. رمزيه احمد بنت  
جمعه  
٢. محمد وسوزان  
ورهب جعوير / أولاد  
فوزي  
الجميع بصفتهم ورثة  
المرحوم فوزي جعوير  
/ حلب الفردوس  
موضوع الدعوى :  
تثبيت زواج ونسب  
قررت المحكمة عملاً  
بالمادة / ٢٧-٣٤ مكرر/  
من قانون  
اصول المحاكمات  
المدنية اعلام المدعى  
عليه بواسطة النشر  
بالصحف ولصقا  
على لوحة اعلانات  
المحكمة  
مضمون القرار رقم  
٤٩١/٤٩١ / اساس / ٣٣٣٤ /  
لعام ٢٠٢٥  
١. تثبيت زواج مورث  
الجهة المدعى عليها  
المرحوم فوزي جعوير  
بن احمد والدته  
نادرة قاسم تولد  
عندان ٣/٤/١٩٦٢  
مسجل عندان خانة  
٨٤ بزواجه المدعية  
اديبه المصري بنت  
خليل والدتها نازو  
الغزال تولد بإقده  
العدس ٢٠/١٢/١٩٨٨  
مسجلة بإقده العدس  
خانة ١١ على مهر  
معجله ستون مليون  
ليرة سورية مقبوضة  
ومؤجله ستون مليون  
ليرة سورية باقية  
بذمة الزوج بمحلة  
اليونان سالونيك  
بتاريخ ٩/١٢/٢٠٢٣  
وظلت حياتهما  
الزوجية مستمرة  
لحين وفاته بتاريخ  
٢٦/٤/٢٠٢٤ .  
٢. تثبتت نسب الطفل  
احمد/ تولد اليونان -  
سالونيك ٢٢/١/٢٠٢٤  
لوالديه المدعية  
والمرحوم فوزي جعوير  
بن احمد  
٣. تضمن المدعى  
عليها الرسوم  
والمصاريف .  
قرارا وجاهيا بحق  
المدعية و بمثابة  
المدعى عليها قابلاً  
للطعن صدر علنا  
وافهم بتاريخ / ١  
ذو الحجة / ١٤٤٦  
هجري الموافق في  
٢٨/٥/٢٠٢٥ ميلادي و  
عليه اقتضى الاعلان  
القاضي  
٦٦٢٥٨

## مذكرة دعوة بواسطة الصحف المحلية الرسمية

بالدعوى رقم أساس /  
٣٥٢ / لعام ٢٠٢٥ صادر  
عن المحكمة الشرعية  
طالب التبليغ : آلاء  
محمد علي  
المطلوب تبليغه :  
صالح عبد الله صالح  
حميدة  
بسبب الأوضاع  
الراهنة لجهالة  
عنوانكم فإن المحكمة  
الشرعية بدرعا  
تدعوكم لحضور  
المجلس العائلي  
المصادف يوم الأحد  
تاريخ ٢٠/٧/٢٠٢٥  
الساعة التاسعة  
زوالية.  
وإذا لم تحضر بنفسك  
او ترسل وكيلًا قانونيًا  
عك ستجري بحقكم  
المعاملة القانونية.

## القاضي

٦٦٢٨٣

## إعلان تبليغ حكم صادرة عن المحكمة الشرعية العاشرة بحلب

أساس / ٣٤٨ / قرار  
٤٤٧ / لعام ٢٠٢٥  
القاضي : محمود شوا  
المساعد : هيثم شلاش  
المدعية : الشيماء زين  
بنت أحمد - يمثلها  
المحامي : باسل  
سلطان  
المدعى عليه : محمود  
أبو صالح بن محمد  
الأمين .  
الدعوى : تثبيت زواج  
وتفريق لعة الشقاق  
قبل الدخول والخلوة  
الشرعية الصحيحة .  
وعملاً بأحكام المادة  
٢٧/ فقرة /أ/  
من قانون اصول  
المحاكمات المدنية تقرر  
ابلاغك بالصحف  
وعلى لوحة اعلانات  
المحكمة الحكم  
المتضمن:  
١. الحكم بتثبيت زواج  
المدعية الشيماء زين  
بنت أحمد والدتها  
رغد بادنجكي تولد  
١/٤/٢٠٠٩ مسجلة  
قيد بادنجك / ٥٥/ من  
المدعى عليه محمود  
ابو صالح بن محمد  
الأمين والدته راضيه  
بادنجكي تولد بورودو  
فرنسا / ٧ / مسجل  
قيد قوائمه خانة  
٥٠/ على مهر / ٢٧٠/  
غرام ذهب عيار / ٢١/  
قيراط غير مقبوضة  
ومؤجله / ٢٧٠ /  
غرام ذهب عيار / ٢١/  
قيراط باقية بذمة  
الزوج واعتبار زوجها  
حاصلاً في محلة باب  
النصر بحلب بتاريخ  
٢٠/٤/٢٠٢٤ .  
٢. تصديق تقرير  
الحكمين المؤرخ في  
٨/٥/٢٠٢٥ والتفريق  
بين الزوجين  
المتداعيين بطلقة  
بائنة واحدة قبل  
الدخول والخلوة  
الشرعية واقعة في  
قاعة المحكمة في حلب

بتاريخ صدور هذا  
القرار  
لا تتوجب العدة  
الشرعية على المدعية  
لوقوع التفريق قبل  
الدخول والخلوة  
الصحيحة.  
٤. تثبتت تنازل المدعية  
عن كافة حقوقها  
الزوجية والشرعية في  
هذه الدعوى.  
٥. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
المدعية وبمثابة  
عليه قابلاً للطعن  
بالنقض صدر بتاريخ  
٢٠ / ذو القعدة /  
١٤٤٦ هجري الموافق  
١٨/٥/٢٠٢٥  
القاضي  
٦٦٢٥٦

إعلان قضائي بمثابة  
إخطار تنفيذي  
رقم الملف / ٥٨ / لعام  
٢٠٢٥ مصارف عامة

طالب التبليغ:  
المصرف الصناعي  
بحلب - يمثلها  
المحامي: صباح  
ابراهيم  
المطلوب تبليغه: فرج  
العكاش بن صعيجر  
قررت رئاسة التنفيذ  
المدني بحلب بتاريخ  
١٦/٣/٢٠٢٥ إخطار  
المنفذ عليه نشرا  
بإحدى صحف  
العاصمة وعلى لوحة  
إعلانات دائرة التنفيذ  
المدني بحلب اصولاً  
بأنه وضع موضع  
التنفيذ عقد قرض  
قصير الاجل برقم  
٧٩٤٣ لعام ٢٠٠٥  
بمبلغ / ١٦٠٠٠ /  
ل.س ماعدا الفوائد  
والمصاريف وعليه  
اقتضى تبليغك  
لإجراء المقتضى  
القانوني ضمن المدة  
القانونية ومراجعة  
دائرة التنفيذ المدني  
أو إرسال وكيل قانوني  
وعليه اقتضى الإعلان  
مدير التنفيذ المدني  
بحلب  
٦٦٢٥٤

إعلان بمثابة سند  
تبليغ حكم شرعي  
صادرة عن المحكمة  
الشرعية الغرفة  
التاسعة بحلب

القاضي السيد : محد  
ياسر عطط  
المساعد السيد : خالد  
المحمد الموسى  
المدعية : أميرة  
الكواسي بنت محمد  
تمثلها المحامية :  
ضياء حسين اليوسف  
المدعى عليه : جهاد  
الدواس العبيد بن  
شعبان

موضوع الدعوى :  
تثبيت زواج ونسب  
قررت المحكمة عملاً  
بالمادة / ٣٤ / ١  
من قانون اصول  
المحاكمات المدنية  
اعلام المدعى عليه  
بواسطة النشر.  
بالصحف ولصقا  
على لوحة اعلانات  
المحكمة

مضمون القرار رقم /  
١٩٠ / اساس / ٣٠٤٧ /  
لعام ٢٠٢٥  
أقرر  
١. تثبتت زواج المدعية  
أميرة الكواسي بنت  
محمد والدتها أمينة  
ملاح خـ ١٩ تولد  
وضحة ١/٥/١٩٩٢  
من المدعى عليه  
جهاد الدواس العبيد  
بن شعبان والدته  
شمه القيد مسكنه  
وضحه خـ ه تولد  
وضحة ٢٠/١/١٩٩٠  
و على مهر معجله  
مائة وخمسون الف  
ليرة سورية مقبوضة  
مشترى بها أشياء  
جهازية و مؤجله  
مائة وخمسون الف  
ليرة سورية باقية  
بذمة الزوج و عد  
زواجهما حاصلاً في  
محلة مسكنه تاريخ

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٨٩٠ / اساس / ٣٠٤٧ /  
لعام ٢٠٢٥  
أقرر  
١. تثبتت زواج المدعية  
أميرة الكواسي بنت  
محمد والدتها أمينة  
ملاح خـ ١٩ تولد  
وضحة ١/٥/١٩٩٢  
من المدعى عليه  
جهاد الدواس العبيد  
بن شعبان والدته  
شمه القيد مسكنه  
وضحه خـ ه تولد  
وضحة ٢٠/١/١٩٩٠  
و على مهر معجله  
مائة وخمسون الف  
ليرة سورية مقبوضة  
مشترى بها أشياء  
جهازية و مؤجله  
مائة وخمسون الف  
ليرة سورية باقية  
بذمة الزوج و عد  
زواجهما حاصلاً في  
محلة مسكنه تاريخ

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

الأصول بتاريخ ٢٥ /  
شعبان / ١٤٤٦ هجري  
الموافق بالنقض صدر  
٢٤/٢/٢٠٢٥ ميلادي  
و عليه اقتضى  
الاعلان  
القاضي  
٦٦٢٨٢

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
/ ١١١ / لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: ايلى بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
١٠٧ لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: بسام بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
١٠٧ لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: بسام بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
١٠٧ لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: بسام بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
١٠٧ لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: بسام بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
١٠٧ لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: بسام بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

مذكرة اخطار لصقاً  
على لوحة اعلانات  
المحكمة ونشراً بإحدى  
الصحف  
الأوسع انتشاراً  
بالدعوى رقم اساس  
١٠٧ لعام ٢٠٢٥  
استئناف مدني  
السابعة تجارية  
بمحصن / مستعجل

المستأنف: بسام بن  
منير نوريه  
المستأنف عليه: شركة  
المياه الغازية كراش  
لأصحابها منير وايلي  
نورية يمثلها الشريك  
المتضامن: ايلى بن  
منير نورية  
موضوع الدعوى:  
استئناف

نظراً لورود مذكرة  
دعوتك بشرح أنك  
مسافر خارج القطر  
وعودتك غير معلومة  
لذلك تقرر اخطارك  
لصقاً على لوحة  
اعلانات المحكمة  
ونشراً بإحدى  
الصحف الأوسع  
انتشاراً للحضور  
لجلسة المحاكمة  
المحددة يوم الأربعاء  
١٦/٧/٢٠٢٥ الساعة  
العاشرة صباحاً .  
وإذا لم تحضر او ترسل  
وكيلاً عنك ستجري  
بحقك المعاملة  
القانونية ويعتبر  
الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٦

الحكم الصادر بحقك  
بمثابة الوجاهي  
رئيس المحكمة  
٦٦٢٦٥

إعلان بمثابة مذكرة  
اخطار  
صادر عن المحكمة  
الشرعية الرابعة بحلب  
القاضي السيد:  
محمد ماهر شيحة  
المساعد السيد : احمد  
عوض

المدعية : بشري  
بادنجكي بنت محمد  
جمال  
المدعى عليه : حسان  
حنتير بن احمد  
موضوع الدعوى :  
تفريق لعة الغياب  
في الدعوى رقم اساس  
/ ٥١٤٠ / لعام ٢٠٢٥  
قررت المحكمة وعملاً  
بالمادة / ٢٧/ أ اخطارك  
بواسطة الإعلان  
بالصحف وعلى لوحة  
اعلانات المحكمة بلزوم  
الحضور إلى المحكمة  
يوم الأربعاء الواقع في  
٢٣/٧/٢٠٢٥ الساعة /  
١٠ / زوالية

وإذا لم تحضر أو ترسل  
وكيلًا قانونيًا في الموعد  
المذكور جرت في حقك  
المعاملة القانونية  
ويصدر الحكم بمثابة  
الوجاهي.

القاضي  
٦٦٢٨١

سند تبليغ قرار حكم  
صادر عن محكمة  
الصلح المدني بدرعا  
طالب التبليغ : بلال  
حماد الحمادي .  
المطلوب تبليغها:  
١. محمد جاد الله  
المسالمة  
٢. عائشة عبد الغني  
المقداد  
٣. محمد واحمد /  
أبناء قاسم حيدر  
٤. سعيد عبد الحليم  
النوفل البوريني  
٥. يحيى ياسين  
رسلان  
٦. غازي فرحان  
المسالمة  
٧. بشار وفرحان /  
أبناء فرحان المسالمة  
٨. نادين سليمان  
المسالمة  
٩. يوسف احمد  
المسالمة  
١٠. منى محمود  
المسالمة  
١١. عبد الحكيم  
عبد الحكيم النوفل  
البوريني  
١٢. علي وعلاء / أبناء  
احمد الزعل .

وعملاً بأحكام المادة  
٢٧/ فقرة /أ/  
من قانون اصول  
المحاكمات المدنية تقرر  
ابلاغك بالصحف  
وعلى لوحة اعلانات  
المحكمة الحكم  
المتضمن:  
١. الحكم بتثبيت زواج  
المدعية الشيماء زين  
بنت أحمد والدتها  
رغد بادنجكي تولد  
١/٤/٢٠٠٩ مسجلة  
قيد بادنجك / ٥٥/ من  
المدعى عليه محمود  
ابو صالح بن محمد  
الأمين والدته راضيه  
بادنجكي تولد بورودو  
فرنسا / ٧ / مسجل  
قيد قوائمه خانة  
٥٠/ على مهر / ٢٧٠/  
غرام ذهب عيار / ٢١/  
قيراط غير مقبوضة  
ومؤجله / ٢٧٠ /  
غرام ذهب عيار / ٢١/  
قيراط باقية بذمة  
الزوج واعتبار زوجها  
حاصلاً في محلة باب  
النصر بحلب بتاريخ  
٢٠/٤/٢٠٢٤ .  
٢. تصديق تقرير  
الحكمين المؤرخ في  
٨/٥/٢٠٢٥ والتفريق  
بين الزوجين  
المتداعيين بطلقة  
بائنة واحدة قبل  
الدخول والخلوة  
الشرعية واقعة في  
قاعة المحكمة في حلب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢٠٢١  
٣. تضمن المدعى عليه  
الرسوم والمصاريف  
قرارا وجاهيا بحق  
الجهة المدعية  
وبمثابة الوجاهي  
بحق الجهة المدعى  
عليها قابلاً للطعن  
افهم علنا حسب

١٥/٢/٢٠١٣  
٢. تثبتت نسب :  
١. شيماء تولد وضحة  
١/١٠/٢٠١٤  
٢. محمود تولد لبنان  
النبطية ١٦/١١/٢٠١٥  
٣. بتول تولد لبنان  
النبطية ١٧/١٧/٢٠١٧  
٤. شروق تولد لبنان  
صيدا ٢٦/١١/٢٠١٧  
٥. فاطمه تولد لبنان  
صيدا ٢٠/١٢/٢٠١٨  
٦. عبد الله تولد لبنان  
صيدا ١٣/٣/٢



## إعلان بمثابة مذكرة إخطار

صادر عن محكمة البداية المدنية الرابعة عشر بحلب

القاضي: مأمون عطري  
المساعد مروى علو  
المدعية: ريم قصاص بنت محمد ديب  
المدعى عليها: مازن قصاص بن محمد ديب  
الدعوى: / ٤٦٥٨ / لعام ٢٠٢٥

عملاً بالمادة / ٢٧ / أ.م. قررت المحكمة إخطارك نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور للمحكمة الخميس ٢٠٢٥/٧/١٧ الساعة / ١٠ / زوالية. وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا قانونيًا بالموعد المحدد جرت بحقكم المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي. وعليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٤٨

القاضي ٦٦٢٤٨

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة البداية المدنية العشر بحلب

القاضي: مصطفى محمد  
المساعد: صباح حمادي  
المدعى: زكريا درويش بن محمد عطا - وكيلًا عنه أحمد الجاسم بن عبد القادر بموجب ضبط إبراز رقم ٤٧٧/٧٦٠٢/٤ / ١١ أيار / ٢٠٢٥ لدى الكاتب بالعدل الأول بحلب  
المدعى عليه: علي السعيد بن أحمد الموضوع: تبيت شراء بالدعوى أساس ٢٠٢٥/١٧٨٤٣

نظرًا لجهالة موطنكم قررت المحكمة عملاً بالمادة / ٢٧ / أصول تبليغك مذكرة الدعوة نشرًا بالصحف ولصقًا بلوحة إعلانات المحكمة بلزوم حضورك يوم الأحد ٢٠٢٥/٧/٢٧ أو إرسال وكيلًا قانونيًا عنك والمعاملة القانونية.

القاضي ٦٦٢٥٣

## سند تبليغ بالحكم عبر الصحف الرسمية

صادر عن المحكمة للدعوى أساس ١٧ قرار ٧٩ لعام ٢٠٢٥

المطلوب تبليغه: محمد اكرم عوير طالبة التبليغ: شمس جمال الجاموس - وكيلها المحامي: محمد مفلح الفاعوري نظرًا لجهالة عنوانك تقرير تبليغك بالقرار الصادر بحقك رقم ٧٩ والمتضمن:

١. تثبيت الزواج الواقع في دأبل بتاريخ الزواج ٢٠٢٢/٩/١٩

٢. تثبيت الطلاق بتاريخ ٢٠٢٤/٨/٢٩

بين الطرفين المتداعيين محمد اكرم عوير والدته يسرى الجاموس تولد مشقى درعا ١٩٩٩/٩/٦ القيد

دأبل ١٩٥ و شمس جمال الجاموس والدتها كريمة عوير تولد دأبل ١٩٩٧/٤/٣ القيد

دأبل خانة ٢٨ وعدها طلبة رجعية أولى تنقلب إلى طلبة

بأئنة بينونة صغرى عند انقضاء العدة وعدم المراجعة فيها

٣. إلزام المدعى عليه أن يدفع للمدعية مهرها المعجل البالغ / ٤٥ /

غرام ذهب عيار / ٢١ / ومهرها المؤجل البالغ / ٣٠ / غرام ذهب عيار / ٢١ /

٤. تسجيل واقعة الزواج على قيود الطرفين لدى سجلات أمانة سورية الواحدة

أصولًا

٥. تسجيل واقعة الطلاق على قيود الطرفين لدى سجلات أمانة سورية الواحدة

أصولًا

٦. تضمين الطرفين المتداعيين الرسوم والمصاريف مناصفة

قرارًا وجاهيًا وبمنزلة الوجاهي قابلاً للطعن بالنقض صدر وتلي

وأفهم علنا وحسب الأصول والقانون بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٩ الموافق / ١ / ذي القعدة / ١٤٤٦ هجرية

القاضي ٦٦٢٢٢

## إعلان بمثابة مذكرة إخطار

صادر عن المحكمة الشرعية السابعة بحلب

القاضي السيد: محمد العلي

المساعد السيد احمد محمد العلي

الجهة المدعية: شمس العلي بنت محمد - تمثلها المحامية: ضياء حسين اليوسف

المدعى عليه: يمامة الغانم بنت إسماعيل بصفقتها من ورثة

المرحوم احمد الغانم بن إسماعيل

موضوع الدعوى: تثبيت زواج ونسب في الدعوى رقم أساس / ٢٤٢٦ / لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة وعملاً بالمادة / ٣٤ / أخطارك بواسطة الإعلان بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة ولزوم الحضور إلى المحكمة يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢١ الساعة / ١٠ / زوالية.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية و يصدر الحكم بمثابة الوجاهي.

القاضي ٦٦٢٧٨

## مذكرة إخطار بالصحف

بالدعوى أساس ( ١١٩ لعام ٢٠٢٥ ) صلح مدني أولى بحمص

للمدعى عليه: فيصل جهاد العكاري

المقامة من المدعى: عبد السلام عبد الغفار الحافظ

بمثله المحامي: محمد المنجد

بدعوى: تخمين ماجور

نظرًا لورود مذكرة دعوتك مبلغة نشرًا بالصحف ولصقًا على لوحة إعلانات المحكمة فقد تقرر

إخطارك نشرًا بالصحف و لصقًا على لوحة إعلانات المحكمة لحضور

جلسة المحاكمة المقررة بتاريخ يوم الأحد ٢٠٢٥/٨/١٧ الساعة

التاسعة صباحًا وإذا لم تحضر أو ترسل

وكيلًا عنك سيصدر الحكم بحقك بمثابة الوجاهي

القاضي ٦٦٢٦٧

## اعلان بمثابة سند تبليغ حكم الصادر عن محكمة البداية المدنية التاسعة بحلب

أساس / ٢٣٩٩ / قرار ٣٩٩ / لعام ٢٠٢٥ القاضي السيد: بشر الكيالي

المساعد السيد: مرجع العبدى: عبد الفتاح العبدى بن أحمد.

المدعى عليه: فرهاد إبراهيم بن مصطفى. الدعوى: تجديد دعوى ( تثبيت شراء سيارة )

قررت المحكمة عملاً بالمادة / ٢٧ / أصول محاكمات مدنية إعلام المدعى عليهم بالنشر بالصحف ولصقًا على لوحة إعلانات المحكمة المتضمن:

١. شطب استدعاء الدعوى.

٢. ترقيين إشارة هذه الدعوى.

٣. تضمين الجهة

المدعية الرسم والمصروف. قرارًا صدر قرارًا صدر بتاريخ ٢٠٢٥/٥/٥ القاضي ٦٦٢٦٨

## إعلان بمثابة مذكرة إخطار صادر عن المحكمة الشرعية الرابعة بحلب

القاضي السيد: محمد ماهر شبيحة

المساعد السيد: أحمد عوض المدعى: عبد القادر

ناصر بن عبد الإله المدعى عليها: المطلوب

تبليغها: منى الشيخ فرج بنت عبد الرزاق

الدعوى: تثبيت مخارجة الدعوى أساس: ٥٣٣٦ / ٢٠٢٥

عملاً بالمادة (٢٧/أ) أصول محاكمات قررت المحكمة إخطارك

نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور إلى المحكمة يوم (الأربعاء

٢٠٢٥/٧/١٦ الساعة / ١٠ / زوالية.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية .

وعليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٧٢

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة لحضور مجلس عائلي صادرة عن المحكمة الشرعية الأولى بحلب

القاضي السيد: صفوت شغالة

المساعد السيد: عيسى خللو المدعية: عمران

شحرور بنت ظافر المدعى عليه: رياض شرم بن محمد

الدعوى: تفريق قبل الدخول لعللة الشقاق والضرر

الدعوى أساس ٢٠٢٥/٥١٦٠ تقررت تعيين حكمن من الأباعد وتحديد

يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٧/٢٣ في الساعة / ١١ / زوالية موعداً

لنشر بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة الدائرة بأنه قد وضع

موضع التنفيذ الحكم البدائي الجزائي أساس / ٦٢٨ / قرار ٥٩٥ / لعام ٢٠٢٢

فعليك مراجعة دائرة التنفيذ المدني بحلب أو إرسال وكيل قانوني

خلال المدة القانونية تحت طائلة ومتابعة الإجراءات التنفيذية بالملف .

وعليه اقتضى الإعلان مدير التنفيذ المدني بحلب ٦٦٢٥٩

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادر عن المحكمة الشرعية السادسة بحلب

القاضي السيد: محمد عادل شوا

المساعد السيد: هيثم شلاش المدعية: فاطمة الناشف بنت مروان

المدعى عليه: محمد

الجهة المدعية: علياء جنيدان بنت فاروق - يمثلها المحامي: علاء ونس

المدعى عليه: محمد فوز الله سفرائي بن نعمة الله

موضوع الدعوى: تفريق لعللة الشقاق + طلب تجديد

في الدعوى رقم أساس / ٨٩١٠ / لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة وعملاً بالمادة / ٢٧ / فقرة / أ / من قانون أصول

المحاكمات المدنية إبلاغك الدعوى بواسطة الإعلان

بالصحف ولصقًا على لوحة إعلانات المحكمة ولزوم الحضور إلى

المحكمة يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٥/٧/١٦ الساعة العاشرة

زوالية. وإذا لم تحضر أو ترسل

وكيلًا قانونيًا في الموعد المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية

وعليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٧٢

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة لحضور مجلس عائلي صادرة عن المحكمة الشرعية التاسعة بحلب

القاضي السيد: محمود علي العلو

المساعد السيد: نجار المدعية: غيد

مسلماني بنت علاء الدين المدعى عليه: أحمد

نعال بن عمر. الموضوع: تفريق لعللة الشقاق قبل الدخول

في الدعوى رقم أساس / ٧٥٢١ / لعام ٢٠٢٥

عملاً بأحكام المادة (٢٧) فقرة / أ / من قانون أصول المحاكمات

قررت المحكمة دعوتك بواسطة النشر بالصحف

والمحلية وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم حضورك إلى

المحكمة يوم الأربعاء ٢٠٢٥/٧/١٦ الساعة العاشرة زوالية.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا عنك في

الموعد المحدد ستجري المعاملة القانونية بحقك أصولًا.

وعليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٤٦

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادرة عن المحكمة العاشرة بحلب

القاضي السيد: محمود عادل شوا

المساعد السيد: هيثم شلاش المدعية: فاطمة

الناشف بنت مروان المدعى عليه: محمد

القاضي السيد: محمد العلي المساعد السيد: احمد محمد العلي

الجهة المدعية: عهد جمر بن سعيد

- تمثلها المحامية: ضياء حسين اليوسف المدعى عليه: فيصل

الجاسم الغانم بن فرج موضوع الدعوى: / ٨٩١٠ / لعام ٢٠٢٥

تثبيت زواج ونسب في الدعوى رقم أساس / ٢٣٨٢ / لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة وعملاً بالمادة / ٣٤ / أخطارك

بواسطة الإعلان بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة ولزوم الحضور إلى

المحكمة يوم الاثنين الواقع في ٢٠٢٥/٧/٢١ الساعة / ١٠ / زوالية

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا في الموعد

المذكور جرت في حقك المعاملة القانونية

ويصدر الحكم بمثابة الوجاهي. وعليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٧٢

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة بالصحف صادرة عن المحكمة الشرعية التاسعة بحلب

القاضي السيد: محمود علي العلو

المساعد السيد: فؤاد نجار المدعية: غيد

مسلماني بنت علاء الدين المدعى عليه: أحمد

نعال بن عمر. الموضوع: تفريق لعللة الشقاق قبل الدخول

في الدعوى رقم أساس / ٧٥٢١ / لعام ٢٠٢٥

عملاً بأحكام المادة (٢٧) فقرة / أ / من قانون أصول المحاكمات

قررت المحكمة دعوتك بواسطة النشر بالصحف

والمحلية وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم حضورك إلى

المحكمة يوم الأربعاء ٢٠٢٥/٧/١٦ الساعة العاشرة زوالية.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا عنك في

الموعد المحدد ستجري المعاملة القانونية بحقك أصولًا.

وعليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٤٦

## إعلان بمثابة مذكرة دعوة صادرة عن المحكمة العاشرة بحلب

القاضي السيد: محمود عادل شوا

المساعد السيد: هيثم شلاش المدعية: فاطمة

الناشف بنت مروان المدعى عليه: محمد

كاخي بن مروان الدعوى: تثبيت زواج ونسب

الدعوى أساس ٢٠٢٥/٣٤٩٧ عملاً بالمادة (٢٧/أ)

أصول محاكمات تقرر تبليغك مذكرة الدعوة نشرًا بالصحف وعلى

لوحة إعلانات المحكمة بلزوم الحضور يوم الأحد ٢٠٢٥/٧/٢٠

الساعة / ١٠ / زوالية وإذا لم تحضر أو

ترسل وكيلًا قانونيًا جرت بحقك المعاملة القانونية .

عليه اقتضى الإعلان القاضي ٦٦٢٩٥

## إعلان بمثابة دعوى طلب عارض صادر عن المحكمة الشرعية في دارة عزة

القاضي السيد: مصطفى حاج حسين

المساعد السيد: فاطمة زينب المدعية: فاطمة

الياسين بنت محمد المدعى عليه: محمد صالح العبد بن سعيد

موضوع الدعوى: تفريق لعللة الشقاق في الدعوى رقم أساس

١٧٩ / لعام ٢٠٢٥ قررت المحكمة وعملاً

بالمادة / ٢٧ - ٣٤ / أ.م.م. إخطارك بواسطة الإعلان بالصحف

وعلى لوحة إعلانات المحكمة ولزوم الحضور إلى المحكمة

يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٥/٧/١٧ الساعة / ١٠ / زوالية.

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا

في الموعد المذكور جرت بحقك المعاملة القانونية غيابًا و

يصدر الحكم بمثابة الوجاهي. وعليه اقتضى الاعلان القاضي ٦٦٢٧٥

## إعلان قضائي بمثابة إخطار تنفيذي

طالب التبليغ: فيمي شاميه بنت عبد الاحد - اصالة واضافة

للتركة المطلوب تبليغه: مجد + عيسى / ولدي شبل العجي

قررت رئاسة التنفيذ المدني بحلب بتاريخ ٢٠٢٥/٦/١٧ في الملف

التنفيذي / ٤٣٢٣ / ب / ٢٠٢٥ إخطارك نشرًا بالصحف،

وعلى لوحة إعلانات دائرة التنفيذ المدني بحلب بأنه قد وضع

موضع التنفيذ الحكم البدائي برقم أساس / ١٤٨٣ / وقرار / ٣٨ / لعام ٢٠١٣

والمستأنف بالقرار رقم / ٢١ / وقرار رقم / ٢١٩ / لعام ٢٠٢٤

فعليك مراجعة دائرة

التنفيذ المدني بحلب أو إرسال وكيل قانوني خلال المدة القانونية تحت طائلة متابعة الإجراءات التنفيذية بالملف.

## مدير التنفيذ المدني بحلب ٦٦٢٤٢

## إعلان بمثابة مذكرة إخطار

محكمة البداية المدنية الأولى بجبل سمعان القاضي: جمعة الحسين

المساعد: عبيد المدعى: محمد اللوك بن احمد

المدعى عليه: عبد الرحيم اللوك بن محمد العبدو

الدعوى: تثبيت شراء الدعوى أساس ٢٠٢٥/٩١٦

عملاً بالمادة (٣٤/أ) أصول محاكمات تقرر إخطارك

نشرًا بالصحف وعلى لوحة إعلانات المحكمة بلزوم

الحضور يوم الاثنين ٢٠٢٥/٧/٢٨ الساعة / ١٠ / زوالية .

وإذا لم تحضر أو ترسل وكيلًا قانونيًا

جرت بحقك المعاملة القانونية وسيصدر الحكم بمثابة

الوجاهي. القاضي ٦٦٢٤٣

## إعلان مذكرة دعوة صادرة عن محكمة الصلح المدنية الثالثة بحلب

القاضي: هاشم مكايي

المساعد: فائق البري المدعى: محمد أمين

بانقسلي عطار بن محمد وليد المدعى عليهم:

١. منار + هدى + براءة + عمران / أولاد محمد وليد بنقسلي

٢. ورثة موفق خيرو وهم: حسن + عبد الله + غنوه / أولاد موفق خيرو

٣. نضال فلاح بنت محمود الدعوى: إزالة شيوخ الدعوى أساس / ٥١٢ / لعام ٢٠٢٥

قررت المحكمة عملاً بالمادة / ٢٧ / أ أصول تبليغكم

مذكرة الدعوة نشرًا بالصحف وبلوحة إعلانات المحكمة بلزوم

الحضور إلى المحكمة الاحد ٢٠٢٥/٧/٢٠ الساعة (١٠)

وإذا لم تحضروا أو ترسلوا وكيلًا قانونيًا

في الموعد المذكور أجريت بحقكم المعاملة القانونية.

القاضي ٦٦٢٥١

